ورقة عمل بعنوان:

"المفتي الرشيد في مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي"

إعداد

الشيخ محمد أحمد حسين

المفتي العام للقدس والديار الفلسطينية

رئيس مجلس الإفتاء الأعلى

مقدم إلى

مؤتمر صناعة المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي

الذي تعقده الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم

القاهرة/ جمهورية مصر العربية

1447هـ - 2025م

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبيه الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛

فإننا نشهد في هذا العصر تطورات تكنولوجية رقمية وافتراضية تشمل مناحي الحياة جميعها، ومن ذلك العلوم الإسلامية والدراسات الشرعية، ومنها الفتوى التي لا ينفك الناس عن الحاجة إليها.

وعبر زمان قريب، ومع دخول وسائل الاتصال ثم وسائل التواصل حيز الوجود، وقف العلماء مواقف متباينة من الظهور فيها واستعمالها في نشر العلم والدعوة وإجابة السائلين والمستفتين، فبينما رفض بعض أهل العلم الدخول إلى أدوات الاتصال المرئي والمسموع في القرن الماضي، ولج كثيرون في تلك الوسائل، وظهر لها حسنات وسلبيات وثمار وتحديّات، وتكرر الأمر في وسائل التواصل الاجتماعي، واليوم وعبر تقنيات الذكاء الاصطناعي تتجدد تلك المواقف، وتبرز إيجابيات وسلبيات، وإمكانات وتحديّات تقف أمام المفتي، فهل يتقبل تلك الوسائل أم يرفضها ولا يتعامل معها.

ولما كانت "الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها"[1]، وهذا ما يتوافق مع أصول الوحي والقرآن، في قوله تعالى: {وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا}[2]، وهذا توجيه بأن لا يحمل بغض المؤمن أو كراهية شخص على ردّ ما جاء به من خير وحكمة، ولهذا كان علينا أن نأخذ من تلك الوسائل ما يوافق الحكمة ويحقق للأمة المصالح والمنافع، وأما ما عارض الحكمة، واشتمل على مفاسد ومضار؛ فلا بد من دفعه ومنعه.

وإذا كان "الحكم على الشيء فرع تصوره"[3] فحتى نحكم على تطبيقات الذكاء الاصطناعي فلا بد من تصورها التصور الصحيح الموافق للواقع، والاطلاع على ميزاتها وسلبياتها وخدماتها وأنواعها.

وإذا كانت تقنيات الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته على درجات منها البدائي والمتقدم والفائق، فهل يمكن الاستفادة من تلك التقنيات جميعها في الفتوى، أم أن استخدامها فيه تحديات ومخاطر، وهل يمكن تجاوزها، وهل يمكن أن تكون تلك التقنيات مجرد قاعدة بيانات ووسائل لحساب المقادير والحصص والأنصبة في الزكاة والميراث ونحوها أم يمكن أن تكون مفتياً بحيث تجيب عن الأسئلة، وأي أسئلة.

وهل يمكن لتلك التقنيات أن تلامس أحاسيس الناس ومشاعرهم، وتتمتع بالعاطفة التي يتمتع بها المفتي البشري وذود الذكاء الإنساني، الذي خلقه الله وأبدعه، فتكون الفتوى بحسب حال المستفتي، فالقاتل عمداً مثلاً هل له توبة أو لا، وقد اختلفت الفتوى عند ابن عباس في ذلك، فتارة قال له توبة، فقد روى الطبري بسنده عن ابن عباس في قوله: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا}[4]، قال: "ليس لقاتل توبة إلا أن يستغفر الله"[5] وهذا الرأي الموافق لجمهور العلماء، وتارة قال ليس له توبة، فعن ابن عباس أنه سأله سائل، فقال: "فقال يا ابن عبّاس

1. الترمذي: محمد بن عيسى، الجامع الكبير – سنن الترمذي، 348/4، برقم 2687، أبواب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. المحقق: بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي– بيروت، 1998م.
2. سورة المائدة، الآية: 8.
3. الحموي: أحمد بن محمد مكي، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، 314/2، مرجع سابق.
4. النساء: 93.
5. الطبري: محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، 347/7، تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، 1422هـ – 2001م. قال الألباني: أخرجه ابن جرير بسند جيد. الألباني: محمد ناصر الدين، السلسلة الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، 6/ 1/ 712، تحت رقم الحديث 2799، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، 1416 هـ – 1996م.

هل للقاتل من توبة؟ فقال ابن عباس – كالمتعجب من شأنه – ماذا تقول؟ فأعاد عليه مسألته، فقال له: ماذا تقول؟ مرتين أو ثلاثاً، ثم قال ابن عباس أنى له التوبة، سمعت نبيكم، صلى الله عليه وسلم، يقول: "يأتي المقتول متعلقا رأسه بإحدى يديه متلبباً قاتله بيده الأخرى تشجب أوداجه دما حتى يأتي به العرش، فيقول المقتول لرب العالمين: هذا قتلني، فيقول الله للقاتل: تعست ويذهب به إلى النار"[1]، وفي بعض التعليلات لاختلاف الإجابة عن بعض تلامذة ابن عباس[2] والسلف أنه رأى في الأول ندماً فبشره بالتوبة، ورأى في الثاني رغبة في القتل فأراد صده عنه.

والسؤال الوارد: هل يمكن لتقنيات الذكاء الاصطناعي أن تبلغ تلك الدرجة في الفتوى من الدقة والحكمة وضبط الجواب؟

وقد جاء هذا البحث مشتملاً على مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة على النحو الآتي:

المقدمة: وفيها تمهيد وحديث عن تطور وسائل الفتوى وإشارة إلى التحدّيات التي تواجه الفتوى.

المبحث الأول: بيان مفاهيم المصطلحات الواردة في الدراسة وأنواع الذكاء الاصطناعي وميزاته ومجالاته، ويشتمل على خمسة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم المفتي الرشيد.

المطلب الثاني: مفهوم تحديات الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثالث: أنواع الذكاء الاصطناعي.

المطلب الرابع: ميزات الذكاء الاصطناعي وفوائده ومنافعه.

المطلب الخامس: مجالات الذكاء الاصطناعي.

المبحث الثاني: التحدّيات والمخاطر التي تواجه الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تحدّيات الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثاني: مخاطر الذكاء الاصطناعي ومفاسده على الفتوى.

المطلب الثالث: الموازنة بين منافع الذكاء الاصطناعي في الإفتاء ومفاسده.

المبحث الثالث: حكم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الفتوى وضوابطه وسبل مواجهة تحدّياته، ويشتمل على ثلاثة مطالب:

1.الطبراني: سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط، 286/4، برقم 4217، المحقق: طارق بن عوض الله، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين– القاهرة. قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. الهيثمي: علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، 297/7، برقم 12306، كتاب الفتن، باب حرمة دماء المسلمين وأموالهم وإثم من قتل مسلماً، المحقق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، 1414هـ – 1994م. وأصل الحديث في الصحيحين والسنن.

2.روى ابن أبي شيبة عن سعد بن عبيدة، قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: لمن قتل مؤمناً توبة؟ قال: لا إلا النار. فلما ذهب قال له جلساؤه: ما هكذا كنت تفتينا، كنت تفتينا أن لمن قتل مؤمناً توبة مقبولة، فما بال اليوم؟ قال: إني أحسبه رجلاً مغضباً يريد أن يقتل مؤمناً. قال: فبعثوا في إثره فوجدوه كذلك. ابن أبي شيبة: عبد الله بن محمد، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، 435/5، برقم 27753، كتاب الديات، باب من قال: للقاتل توبة، المحقق: كمال الحوت، مكتبة الرشد– الرياض، الطبعة: الأولى، 1409هـ.

المطلب الأول: حكم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الفتوى.

المطلب الثاني: ضوابط استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى.

المطلب الثالث: سبل مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي.

الخاتمة: وأذكر فيها أبرز نتائج البحث وبعض التوصيات.

المبحث الأول

بيان مفاهيم المصطلحات الواردة في الدراسة وأنواع الذكاء الاصطناعي وميزاته ومجالاته

المطلب الأول

مفهوم المفتي الرشيد

يدور الكلام في هذا المطلب حول مصطلحين؛ الأول: المفتي، والثاني: الرشيد، ولما كان المفتي اسم فاعل من أفتى واسم المصدر هو الفتوى، لا بد من تعريف الفتوى في اللغة والاصطلاح أولاً.

الفتوى لغة: بحسب ابن فارس، فإن الفعل الثلاثي (فتي) الفاء والتاء والحرف المعتل أصلانِ: أحدهما يدلُّ على طَرَاوة وجِدّة، والآخرعلى تبيين حكم، والفَتيّ: الطَّرِيّ من الإبل، والفَتَى من الناس واحد الفِتْيان، والأصل الآخر الفُتْيا. يقال: أفتى الفقيه في المسألةِ، إذا بيَّن حكمَها. واستفتَيت، إذا سألتَ عن الحكم.[1]

فيكون اسم المصدر الفتيا أو الفتوى، والأصل فيها تبيين الأحكام، وتجمع على فتاوى وفتاوي، وقد تستعمل للإرشاد، كما جاء في قوله تعالى: {يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ}[2] أو لتقديم المشورة، كما في قوله سبحانه: {قَالَتْ يَاأَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ}[3].

الفتوى اصطلاحاً: للعلماء تعريفات عدة للفتوى، من أبرزها:

هي إخبار عن الله تعالى في إلزام أو إباحة.[4]

أو هي: ذكر الحكم المسؤول عنه للسائل[5]، إذاً: فالمفتي هو من قام بالفتوى ولو لمرة واحدة، ولكنه يحمل في العرف الشرعي على معنى أخص من ذلك، قال ابن حمدان: هو المخبر بحكم الله لمعرفته بدليله أو المخبر عن الله بحكمه، وقيل: هو المتمكن من معرفة أحكام الوقائع شرعاً بالدليل مع حفظه لأكثر الفقه.[6]

وقال الزركشي: فالمفتي من كان عالماً بالأحكام الشرعية جميعها بالقوة القريبة من الفعل، إن قلنا بعدم تجزؤ الاجتهاد، وإن قلنا بتجزئة فقد يكون الشخص مفتياً بالنسبة إلى أمرٍ مستفتياً بالنسبة إلى آخر.[7]

والإفتاء: بيان حكم الواقع المسؤول عنه.[8]

1. ابن فارس: أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، 377/4، المحقق: عبد السلام محمد هارون، اتحاد الكتاب العرب، الطبعة: 1423هـ – 2003م. وانظر: الأصفهاني: الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، 347، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، دمشق، الدار الشامية – بيروت، الطبعة الأولى، 1412هـ.
2. سورة يوسف، الآية: 46.
3. سورة النمل، الآية: 32.
4. القرافي: أحمد بن إدريس، أنوار البروق في أنواء الفروق، 53/4، عالم الكتب، دون طبعة أو تاريخ.
5. المناوي: عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي، التوقيف على مهمات التعاريف، 256، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الأولى، 1410هـ – 1990م.
6. ابن حمدان: أحمد بن حمدان، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، 4، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، 1397هـ.
7. الزركشي: محمد بن عبد الله، البحر المحيط في أصول الفقه، 359/8، دار الكتبي، الطبعة الأولى، 1414هـ – 1994م.
8. المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، 57، مرجع سابق.

وأما الرشيد ففي اللغة: هو اسم من رشد فهو راشد أو رشيد، وهو نقيض الضلال والغي، إذا أصاب وجه الأمر والطريق، والإرشاد: الهداية والدلالة، وفي أسماء الله تعالى الرشيد، هو الذي أرشد الخلق إلى مصالحهم أي هداهم ودلهم عليها، فعيل بمعنى مُفعل، وقيل: هو الذي تساق تدبيراته إلى غاياتها على سبيل السداد من غير إشارة مشير ولا تسديد مسدد.[1]

وفي الاصطلاح، فالرشد: حسن التصرف في الأمر حسّاً أو معنى ديناً أو دنيا، والرَّشَد أخص من الرُشْد، فإن الرُشْد يقال في الأمور الدنيوية والأخروية والرَّشَد في الأخروية فقط.[2]

فالمفتي الرشيد هو من يحسن التصرف في فتواه على وجه تصوير الأمور بعيداً عن المغالاة والتطرف، أو الإفراط والتفريط، والأخذ بأيدي الناس تجاه الشريعة السمحة اقتداء بهدي النبي، صلى الله عليه وسلم، القائمة على استقامة الصراط والعدل، يقول الشاطبي: "المفتي البالغ ذروة الدرجة هو الذي يحمل الناس على المعهود الوسط فيما يليق بالجمهور، فلا يذهب بهم مذهب الشدة ولا يميل بهم إلى طرف الانحلال، والدليل على صحة هذا أن الصراط المستقيم الذى جاءت به الشريعة" إلى أن يقول: "فإن الخروج إلى الأطراف خارج عن العدل، ولا تقوم به مصلحة الخلق؛ أما في طرف التشديد فإنه مهلكة، وأما في طرف الانحلال فكذلك أيضا؛ لأن المستفتي إذ ذهب به مذهب العنت والحرج بُغِّض إليه الدين، وأدى إلى الانقطاع عن سلوك طريق الآخرة وهو مشاهد، وأما إذا ذهب به مذهب الانحلال كان مظنة للمشي مع الهوى والشهوة، والشرع إنما جاء بالنهي عن الهوى، واتباع الهوى مهلك والأدلة كثيرة"[3].

ودليل ذلك أن مقصد الشارع من الخلق الحمل على التوسط، وهذا هو المفهوم من شأن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وأصحابه الكرام، ولهذا رد النبي، صلى الله عليه وسلم، التبتل والوصال في الصيام، ونهى معاذاً عن التطويل في الصلاة محذراً له من أن يكون فتّانا، وأمر بالتسديد والمقاربة والمداومة على العمل وإن قل.[4]

والمفتي الرشيد هو الحافظ لدينه المشفق على أهل ملته الفاهم الضابط الذي لا يفتي بما يخفى عليه، يقول الحافظ البغدادي: "قلت: وينبغي أن يكون –أي المفتي– قوي الاستنباط، جيد الملاحظة، رصين الفكر، صحيح الاعتبار، صاحب أناة وتؤدة، وأخَ استثبات، وترك عجلة، بصيراً بما فيه المصلحة، مستوقفاً بالمشاورة، حافظاً لدينه، مشفقاً على أهل ملته، مواظباً على مروءته، حريصاً على استطابة مأكله، فإن ذلك أول أسباب التوفيق، متورعاً عن الشبهات، صادفاً عن فاسد التأويلات، صليباً في الحق، دائم الاشتغال بمعادن الفتوى وطرق الاجتهاد، ولا يكون ممن غلبت عليه الغفلة، واعتوره دوام السهر، ولا موصوفاً بقلّة الضبط، منعوتاً بنقص الفهم،

1. ابن منظور: محمد بن مكرم، لسان العرب، 175/3، دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة، 1414هـ. الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، 190. مرجع سابق.

2. المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، 177، مرجع سابق.

3. الشاطبي: إبراهيم بن موسى، الموافقات، 5/ 376 – 377، المحقق: أبو عبيدة مشهور حسن سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، 1417هـ – 1997م.

4. المرجع السابق في الموضع ذاته.

معروفاً بالاختلال، يجيب بما لا يسنح له، ويفتي بما يخفى عليه"[1]. فالرشد في المفتي صفة ضرورية، وشرط لازم لعمله، وذلك معناه صحة ذهنه وفكره وتصرفه؛ قال ابن حمدان: "ومن صفته وشروطه أن يكون مسلماً عدلاً مكلفاً فقيهاً مجتهداً يقظاً، صحيح الذهن والفكر والتصرف في الفقه، وما يتعلق به".[2] وهذا يشمل كل المتعلقات في كل زمان ومكان وتطور.

وبعد؛ فهذا معنى المفتي الرشيد في اللغة والاصطلاح، فما المقصود بمفهوم تحديات الذكاء الاصطناعي؟

1. الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الفقيه والمتفقه، 333/2، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة: الثانية، 1421هـ.

2. ابن حمدان: صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، 13، مرجع سابق.

المطلب الثاني

مفهوم تحديات الذكاء الاصطناعي

أولاً: معنى التحدي لغة واصطلاحاً:

التحدي مفرد تحدّيات، وهو في اللغة من الفعل الثلاثي حدا، والحاء والدال والحرف المعتل أصلٌ واحد، وهو السَّوق. يقال حَدَا بإبله: زجَر بها وغَنَّى لها. وقولهم: فلان يتحدَّى فلانا، إذا كانَ يُبارِيه ويُنازِعُه الغَلَبة. وهو من هذا الأصل؛ لأنه إذا فعل ذلك فكأنه يحدوه على الأمر.[1]

وتحدى فلان الشيء: جابهه دون خوف وقاومه ورفض الاستسلام وغالبه وباراه.

وفي الاصطلاح: التحديات: ما يواجه من عقبات أو أخطار[2] من أجل التغلب عليها وتجاوزها.

ثانياً: مفهوم الذكاء الاصطناعي.

معنى الذكاء لغة واصطلاحاً:

الذكاء في اللغة: الذكاء اسم مصدر من الفعل ذكا، وقولهم ذكت النار تذكو: أي اشتعلت واشتد لهيبها، والذكاء شدة وهج النار، ويطلق على حدّة الفؤاد وسرعة الفطنة.[3]

وفي الاصطلاح: سرعة الإدراك وحدة الفهم، أو هو سرعة اقتداح النتائج[4] وقيل:المضاء في الأمر وسرعة القطع بالحق[5].

ويمكن التعبير عنه بسرعة الفطنة أو بشدة قوة للنفس معدة لاكتساب الآراء أي العلوم التصورية والتصديقية، ويطلق على هذه القوة الذهن، وجودة تهيؤها لتصور ما يرد عليها من الغير تسمى بالفطنة.[6]

أما الاصطناعي ففي اللغة: اسم منسوب إلى اصطناع وهو راجع إلى الفعل الثلاثي صنع بمعنى فعل وعمل، واصطنع خاتماً: أمر أن يصنع إليه وقوله: {وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي}[7] اخترتك لخاصة أمر استكفيكه[8]، والاصطناعي في الاصطلاح: هو ما كان مصنوعاً غير طبيعي.[9]

ويطلق البعض عليه الذكاء الصناعي باعتباره مصنوعاً، لكن إطلاق لفظ الاصطناعي أدق؛ باعتبار ما فيه من محاكاة للذكاء البشري، وإطلاق لفظ الاصطناعي على ما فيه محاكاة لما هو موجود خاصة في البشر

1. ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، 28/2، مرجع سابق.
2. عمر: أحمد مختار، بمساعدة فريق عمل، معجم اللغة العربية المعاصرة، 461/1، عالم الكتب، الطبعة الأولى، 1429هـ – 2008م.
3. ابن منظور، لسان العرب، 387/14، مرجع سابق. ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، 295/2، مرجع سابق. وانظر: الكفوي: أيوب بن موسى، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، 456، المحقق: عدنان درويش ومحمد المصري، ط مؤسسة الرسالة – بيروت.
4. المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، 171، مرجع سابق. الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، 169، مرجع سابق.
5. السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، 300، المحقق: محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الأداب، القاهرة – مصر، الطبعة الأولى، 1404هـ – 2004م.
6. التهانوي: محمد بن علي، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، 824/1، تحقيق: علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، الطبعة الأولى، 1996م.
7. سورة طه، الآية: 41.
8. الفيروزآبادي: محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، 739، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: الثامنة، 1426هـ – 2005م.
9. عمر، بمساعدة فريق عمل، معجم اللغة العربية المعاصرة، 1323/2، مرجع سابق.

فهو أدق لغة، ولهذا يقال التلقيح الاصطناعي والتنفس الاصطناعي والذكاء الاصطناعي ومثله القمر الاصطناعي.

وقد عرّف العلماء والمتخصصون الذكاء الاصطناعي باعتباره لقباً مركباً تعريفات عدة، من أهمها:

- استجابة الآلة بصورة توصف بأنها ذكية.
- أوهو ذلك العلم الذي يبحث في كيفية جعل الحاسب يؤدي الأعمال التي يؤديها البشر بطريقة أفضل منهم.
- أو أنه جزء من علوم الحاسوب يهدف إلى تنظيم أنظمة ذكية تعطي الخصائص التي نعرفها بالذكاء في السلوك الإنساني.[1]
- ويمكن تعريفه بكونه الذكاء الذي تظهره أو تحاكيه الرموز البرمجية (الخوارزميّات) أو الآلات لكن يبقى الذكاء بهذه التعريفات مفهوماً غامضاً.
- أو أنه علم وهندسة الآلات ذات القدرات التي تعد ذكية وفقاً لمعايير الذكاء البشري.[2]

بعد أن أورد الحموي تعريفات عدة للذكاء البشري تتركز حول القدرة على اكتشاف المعرفة والتفكير والتعلم وحل المشكلات، وذلك حسب أبرز القواميس العالمية وعلماء النفس، إلا أنه انتقد تعريف الذكاء الاصطناعي المرتبط بالخوارزميات؛ لأنها سبقت الذكاء الاصطناعي بقرون عدة، واستخدمت في مجال واسع خارج مجاله، غير أن التعريف السائغ للذكاء الاصطناعي يشير إلى أنه تقنية تمكّن الآلات من محاكاة مختلف المهارات البشرية المعقدة، في حين ذهبت تعريفات أخرى إلى أبعد من ذلك، ومن أبرزها تعريف فريق الخبراء التابع للمؤسسة الأوروبية بأنه الأنظمة التي تظهر سلوكاً ذكياً من خلال تحليل بيئتها واتخاذ الإجراءات بدرجة معينة من الاستقلالية لتحقيق أهداف محددة، وهذا التعريف يستوعب التطورات والتحديثات التي تطرأ على الذكاء الاصطناعي.[3]

ومن ثم، فهذا يدفعنا إلى معرفة أنواع الذكاء الاصطناعي.

1. بسيوني، عبد الحميد، مفهوم الذكاء الاصطناعي للكمبيوتر، 18، دار النشر للجامعات المصرية، الطبعة الأولى، 1414هـ – 1994م.

2. كوكلبيرح: مارك، أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، 51، ترجمة عبد العزيز غانم، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، طبع الكتاب سنة 2020م، صدرت الترجمة سنة 2024م.

3. الحموي: ياسين، علم نفس الذكاء الاصطناعي، 14 وما بعدها، منصة إربد التعليمية، الطبعة الأولى، 1445هـ – 2024م.

المطلب الثالث

أنواع الذكاء الاصطناعي

الذكاء الاصطناعي يتنوع إلى أنواع عدة، ويمكن تقسيمهباعتبارات عدة، فمن حيث القدرة والحجم والإمكانات يمكن أن يقسم إلى:

1. الذكاء الاصطناعي المحدود.

يقوم على إعداد البرمجيات وتصميم الآلات الذكية التي تحاكي العقل في نوع واحد من مهماته، وكونه لا يمتلك ذكاءً تاماً فقد أطلق عليه الذكاء المحدود أو الضعيف، وهو ما يلقى رواجاً في عصرنا، ومن الأمثلة عليه أنظمة الصراف الآلي وأنظمة ترجمة اللغات ونحوها.[1]

2. الذكاء الاصطناعي القوي "العام".

وهو يتركز على تصميم برمجيات وآلات ذكية، تستند إلى تحاليل وبيانات ومعطيات تحصل عليها بذاتها، وتكون قادرة على الاستقلال وأخذ القرار من تلك المعطيات من غير الاعتماد على الإنسان، ومن أمثلة الذكاء القوي الروبوتات الطبية المستخدمة في التشخيص الطبي والطائرات دون طيار.[2]

3. الذكاء الاصطناعي الخارق أو الفائق.

وهو ما يزال قيد الأبحاث العلمية، ويتوقع منه تطبيق كل مجالات الذكاء الإنساني بعمقها وتشعبها على الآلات والروبوتات، لتصميم آلات تفوق عمل الإنسان وقدراته، وتتفوق عليه في سرعة الأداء والذكاء.[3]

ومن المتخصصين من يهمل ذكر النوع الثالث لعدم الوصول إليه حتى الآن، ومنهم من يعارض أبحاثه ويرغب في تقييده خشية التفوق على الإنسان وفقد السيطرة عليه.

وفي المقابل، فإن من الأخطاء الشائعة كما يرى بعض الباحثين إعطاء هذا النوع من الذكاء قدرات خارقة في العلم والمعرفة غير المحدودة.[4]

ومن الباحثين من يقسّم أنواع الذكاء الاصطناعي إلى ذكاء رمزي كلاسيكي وقد يسمى التقليدي الجميل، ونوع آخر هو الشبكات العصبية الاصطناعية أو الترابطية، ونوع آخر هو البرمجة التطورية أو الأتمتة الخلوية والأنظمة الديناميكية[5]ولعلّهم يقصدون الأقسام الثلاثة السابقة الذكر بمسميات جديدة.

ومن حيث الوظيفة ينقسم إلى آلات تفاعلية من غير ذاكرة، وآلات بذاكرة محدودة، وآلات تحاكي العقل تكون قادرة على التفاعل والإحساس والمشاعر، ثم الوصول إلى آلات الوعي الذاتي.[6]

1. موسى: عبد الله، بلال: أحمد حبيب، الذكاء الاصطناعي ثورة في تقنيات العصر، 29 – 30، دار الكتب المصرية، الطبعة الأولى، 2019م. خدومي: آمنة، ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي، 87، مجلة جامعة الزيتونة الدولية، تونس، العدد التاسع عشر، 2024م.
2. خدومي، ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي، 87، مرجع سابق. الحموي، علم نفس الذكاء الاصطناعي، 34، مرجع سابق.
3. المرجعان السابقان في ذات الموضعين.
4. راسل: ستيوارت، ذكاء اصطناعي متوافق مع البشر، 109، ترجمة: مصطفى محمد فؤاد، أسامة إسماعيل عبد العليم، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، 2019م، صدرت الترجمة عام 2022م.
5. بودين: مارجريت إيه، مقدمة قصيرة جداً الذكاء الاصطناعي، 14 – 15، ترجمة إبراهيم سند أحمد، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، 2018م، صدرت الترجمة عام 2022م. الدليل التطبيقي لتوظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الشرعية، 9، دار عطاءات العلم للنشر، الطبعة الأولى، 1446هـ – 2025م.
6. الحموي، علم نفس الذكاء الاصطناعي، 35 وما بعدها، مرجع سابق.

المطلب الرابع

ميزات الذكاء الاصطناعي وفوائده ومنافعه

يمتاز الذكاء الاصطناعي بعديد الميزات والخصائص والسمات، ويتمتع بكثير من الفوائد والمنافع والمصالح.

أولاً: أهمية الذكاء الاصطناعي وميزاته.

من أهم سمات الذكاء الاصطناعي:

- الاجتهاد: ويتمثل ذلك في الوصول إلى النتائج أو الحلول أو اتخاذ القرار، من خلال البيانات المدخلة والمعلومات من غير سلسلة من الخطوات.
- التعامل مع البيانات المتضاربة: وذلك من خلال الوصول إلى نتيجة غير متناقضة مع باقي مواد المعرفة في النظام،على الرغم من البيانات المتضاربة والمتناقضة مع بعضها البعض.
- القدرة على التعلم: وذلك بتفادي الأخطاء السابقة وتحسين الأداء، وارتكاز تطبيقاته على أسس العلاقات الفكرية والمنطقية والتماثل.[1]

ومن آثاره الإيجابية زيادة الكفاءة والأتمتة من خلال طرق عدة، أبرزها: أتمتة المهمات وتقليل التكلفة والسرعة والدقة والعمل على مدار الساعة وتحقيق المنتوجات والخدمات ومراقبة الجودة وتحسين سير العمل وممارسة العمليات عن بعد، بالإضافة إلى تحسين عملية صنع القرار من خلال تحليل البيانات وتفسيرها والتحليلات التنبؤية وإدارة المخاطر وكشف الاحتيال.[2]

كما يمتاز من بين تطبيقات الذكاء الاصطناعي الروبوت بعديد المزايا، ومن أبرزها تركيبته المشتملة على الذراع الآلي والمفاصل والطرف المؤثر (المقبض) ويملك آلية للتنقل والإحساس الاصطناعي كالسير بالصدى والنظر الاصطناعي وتزوده بنظام التحكم وغيرها.[3]

ثانياً: مصالح الذكاء الاصطناعي وفوائده.

إن تقنيات الذكاء الاصطناعي تشتمل على مصالح كبيرة ومنافع كثيرة لا يمكن إنكارها، وذلك في فروع وجوانب عدة؛ إذ إنها استخدمت في مجالات عديدة، وهي تحقق مقاصد الشريعة الثلاثة بحسب باحثين[4]، وذلك في الجانب المتعلق بالمنافع العامة التي جاءت الشريعة بحفظها واعتبارها ورعايتها من خلال ما يأتي:

1. بوتيه: آلان، الذكاء الاصطناعي واقعه ومستقبله، 17 وما بعدها، ترجمة علي صبري فرغلي، عالم المعرفة، الكويت، 1413هـ – 1993م. بسيوني: عبد الحميد، الذكاء الاصطناعي والوكيل الذكي، 13، 57، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2005م. الجلعود: أروى بنت عبد الرحمن، أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء، 65، مركز قضاء للبحوث والدراسات، السعودية، الطبعة الأولى، 1444هـ. الشرقاوي: محمد علي، الذكاء الاصطناعي والشبكات العصبية، 35، مطابع المكتب المصري الحديث، 1996م. موسى، بلال، الذكاء الاصطناعي ثورة في تقنيات العصر، 54 – 55، مرجع سابق.

2. الجلعود، أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء، 46، مرجع سابق. عبد الرحيم: عبد الرحيم محمد، الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي، 11 وما بعدها، مجلة الدراسات القانونية، العدد الخامس والخمسون، الجزء الأول، مارس 2022، كلية الحقوق، جامعة أسيوط، مصر. ويتباي: بلاي، الذكاء الاصطناعي، 175 وما بعدها، أعدت الترجمة بدار الفاروق، دار الفاروق، مصر 2008م.

3. النور: عادل، الذكاء الاصطناعي، 69 وما بعدها؛ مدينة الملك عبد العزيز التقنية، السعودية، 1426هـ – 2005م.

4. موسى، بلال، الذكاء الاصطناعي ثورة في تقنيات العصر، 86، مرجع سابق. عبد النور، مدخل إلى علم الذكاء الاصطناعي، 80 – 81، مرجع سابق. شويتة، فرحانة بنت علي، الذكاء الاصطناعي وأحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 2/ 56–57، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، 1446هـ – 2025م. الكواني: عبد الحق بلال، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 199/2، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، 1446هـ – 2025 م.

- إنها تحقق الكثير من المصالح الضرورية؛ كمصلحة حفظ النفس من خلال تقديم الرعاية الطبية الضرورية، وحفظ العقل والمال.
- كما أنها تحقق المصالح الحاجية من خلال التطبيقات التي تسهل حياة الإنسان فيما يهمه، وتقديم الأعمال المرهقة بدقة متناهية.
- تحقيق الكثير من المصالح التحسينية،فهي توفر رفاهية العيش وتحديد المواقع خلال التنقل وخدمات المنازل وحراستها.

وفي جانب آخر، من خلال توفير منافع التسهيل والتيسير على الناس، بما يحقق جلب المصالح المعتبرة شرعاً، في دفع عملية التنمية، في البحث وتحليل البيانات وتقليل الأخطاء البشرية، وحل المشكلات المعقدة وإيجاد القرارات الأحسن والحد من المخاطر، وجودة التعليم وتوفير الوقت والجهد ومكافحة الأعمال الإجرامية وتوفير الاختراعات الجديدة والابتكارات العلمية وإيجاد فرص الوظائف الجديدة في هذا الجانب[1].

ثالثاً: فوائد تطبيقات الذكاء الاصطناعي على الفتوى وإيجابيّاتها، فمن أبرزها:

1. توسيع دائرة الفتوى خاصة في الأماكن البعيدة التي يقل فيها الفقهاء، ما يحقق المصلحة العامة ويعززها.
2. الحصول على الفتوى بسرعة كبيرة، خاصة في المسائل التي تحتاج إلى الاستجابة الفورية، ومن خلال تقنيات مثل شات جي بي تي.
3. ضبط الفتوى وتنظيمها من طرف الجهات المسؤولة، ما يسهم في تحقيق النظام بدرجة أعمق.
4. تحسين دقة الفتوى من خلال تحليل البيانات والمعلومات، ما يساعد في اتخاذ قرارات دقيقة.
5. الإسهام في عمليات البحث والتحليل قبل إصدار الفتاوى.
6. يعكس هذا التطور والاستخدام للوسائل العلمية الحديثة عدالة الإسلام وسماحته ورحابته[2].

وبينما قصر بعض الباحثين الفوائد المرجوة من تطبيقات الذكاء الاصطناعي على الأنظمة البدائية، والمتمثلة في روبوت المفتي الآلي التابع لمؤسسة دينية رسمية، وأعطى نتائج صحيحة وموثوقة، ويسر سبل الحصول

1. الكواني، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 198/2، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق. مدو: أبكر ولر، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 551/2، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، 1446هـ – 2025م. صديقي: عمير محمود، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 418/4، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، 1446هـ – 2025م.

2. المحيميد: عمر، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، 620، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد السابع والخمسون. إبراهيم: عماد حمدي، الفتاوى الافتراضية حقيقتها.. آثارها.. ضوابطها، 463، مجلة بحوث كلية الآداب، جامعة المنوفية، المجلد 34، العدد 133، نيسان 2023م. غمادي: لحسن، استثمار تقنيات الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى للمؤسسات المالية الإسلامية، 71 – 72، مجلة بحوث وتطبيقات في المالية الإسلامية، المجلد 8، العدد 1، 2024م. الشيخ: أحمد هلال، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 516/2، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – دولة قطر، 1446هـ – 2025م. الأطروني: إيمان محمد، تقنية Chat GPT ودورها في ضبط الفتوى، 2018 – 2019، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، بالأسكندرية، العدد الأربعين، الإصدار الرابع، (ديسمبر) 2024م. الحبجر: عبد الله، توظيف الذكاء الاصطناعي في استنباط الأحكام والفتاوى من منظور مقاصدي وتأصيلي، 129 – 130، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر للدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، 1445هـ – 2023م.

على الحكم الشرعي، فإنه أبدى رفضاً ومعارضة لاستخدام الأنظمة الخبيرة التي تشتمل على مخاطر، وتمارس تداولاً غير منضبط للفتاوى الشرعية.[1]

وفي المقابل، فإن بعض المتخصصين يرى أن تطبيقات الذكاء الاصطناعي تدرك المسائل التي تبناها الفقهاء على العرف والمصالح من دون أن يصرح الفقهاء بمدرَك هذه الأحكام، ومن ثم المساهمة في تحقيق منوط النوازل بحسب الأعراف، حتى في أعراف المهن، وإحصاء الحالات المتعلقة بذلك بدقة، وهل يشكل عرفاً أو لا، والنظر في المآلات، والتنبؤ بالمستقبل، وختاماً الاستبدال بالمسائل المبنية على أعراف قديمة مسائل مبنية على أعراف جديدة، ما يسهم في تطوير العقلية الفقهية نحو الهدف المنشود.[2]

1. الثبيتي: محمد بن عبيد الله، المخاطر المحتملة في صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي، 88 – 89، مجلة جامعة الباحة للعلوم الإنسانية السعودية، المجلد (10) العدد (39) إبريل – يونيو 2024م.

2. أبو العلا: عمرو بن محمد، دور الذكاء الاصطناعي في خدمة الفقه الإسلامي، 348 – 350، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الدولي، الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، إصدار مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، 1445هـ نوفمبر 2023م.

المطلب الخامس

مجالات الذكاء الاصطناعي

بتوغل الذكاء الاصطناعي اليوم في كل ما حولنا، وغالباً ما يكون على نحو غير مرئي في أدواتنا اليومية، وكونه جزءاً من الأنظمة التكنولوجية، ويتولى عديد الأنشطة، بما في ذلك التخطيط والتعرف على الوجوه، والنقل والتسوق، والرعاية الصحية، والتمويل والعلوم، والتعليم والسيارات ذاتية القيادة، والطائرات دون طيار، ومع تطور أنظمة الذكاء تطورت الحالات الفرعية نحو تعلم الآلة ورؤية الكمبيوتر، ومعالجة اللغة والأنظمة الخبيرة والحوسبة التطورية.[1]

لقد عرف العلماء اليوم نحواً من أربعين تطبيقاً من تطبيقات الذكاء الاصطناعي في العلوم الدنيوية، كالتجارة الإلكترونية، والتعليم، ونمط الحياة، والمجال العسكري، والروبوتات، والموارد البشرية، والطب، والزراعة، والألعاب، والسيارات، ووسائل التواصل الاجتماعي، والتسويق، والتمويل، وعلم النفس، وأمن البيانات، والسفر، والتنقل، والاقتصاد، والماء، والمشافي، والسياحة، والقانون، والصحافة والإعلام، والاتصالات، والمدن الذكية، والآثار، وتحقيق البيئة المستدامة، والترجمة، والهندسة، والتصميم، وتحرير الصور، والخرائط، والملاحة، والترفيه، والرياضة، وإنشاء المحتوى، والواقع الافتراضي، وغيرها.[2]

كما يستخدم الذكاء الاصطناعي في العلوم الإسلامية كالدراسات القرآنية وخدمة القرآن والحديث وعلومه، والمستجدات المعاصرة، والفقه، وفقه المعاملات، والمالية الإسلامية، وصناعة الفتوى واستنباطها، والدعوة الإسلامية، والثقافة الإسلامية. [3]

1. كوكلبيرج، أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، 14 – 15، 56 – 57، مرجع سابق. ويتباي، الذكاء الاصطناعي، 145 وما بعدها، مرجع سابق.

2. الجبر: مجاهد ناصر، الذكاء الاصطناعي، 82 وما بعدها، الجامعة التخصصية الحديثة، صنعاء – اليمن، الطبعة الأولى، 1445هـ – 2024م. صبري: إروان محمد، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 99/2 وما بعدها، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، 1446هـ – 2025م. مدو، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 364/2، وما بعدها، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق.

3. أنظر أبحاث الملتقى العلمي: الذكاء الاصطناعي في العلوم الإسلامية، 99، 113، 143، 165، 195، 217، 243، 267، 307، 333، 353، 371، مرجع سابق. صبري، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 2/ 107، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق. إبراهيم، الفتاوى الافتراضية حقيقتها.. آثارها.. ضوابطها، 457، مرجع سابق.

المبحث الثاني

التحديّات والمخاطر التي تواجه الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي

المطلب الأول

تحديات الذكاء الاصطناعي

ذكرت في المطلب الرابع من المبحث الأول أهمية الذكاء الاصطناعي وخصائصه، وميزاته وفوائده ومنافعه في مختلف المجالات عموماً وعلى الفتوى خاصة.

غير أن تصرفاتنا وممارساتنا اليومية لا تتسم بخير محض ولا تتصف بشرٍّ محض، فما من تصرف إلا ويشتمل على منافع ومفاسد، فحيث غلبت المنفعة كانت المشروعية، وحيث غلبت المفسدة انتفت.

كذلك التكنولوجيا – بما فيها تطبيقات الذكاء الاصطناعي – ليست خيراً خالصاً ولا شراً محضاً، إذ يمكن استخدامها في الخير والشر[1] واستخداماتها في الشر يشكل سلبيات وتحديات أمام العقلاء ومحبي الخير.

إن من أبرز التحديات التي تتشكل من استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي المتزايد والمتطور، هو تلك المفاسد والمضار الكبيرة التي تؤدي إليها تلك التطبيقات.

ويمكن تصنيف تلك المفاسد إلى قسمين[2]:

الأول: المفاسد المتسببة في زعزعة الدعائم الاجتماعية، نحو الفراغ المجتمعي والبطالة والاستغناء عن العمال والموظفين وازدياد الفقراء، وحصول التبلد الذهني، والكسل الفكري، وتراجع الإنسان أمام الآلة، وفقد أخلاقيات الإنسانية وقيمها.

الثاني: المفاسد والأضرار الناشئة عن استخدام الآلات ذاتية التشغيل كالسيارات والطائرات والروبوتات التي قد تنفلت من نظام التشغيل الآمن، أو اتخذت قرارات خاطئة، وتمارس أعمال القتل أو أعمالاً إجرامية أو إرهابية أو سرقة بيانات الناس الشخصية،وتحفيز الممارسات الجنسية اللاأخلاقية.

وقد يتسبب الذكاء الاصطناعي في أضرار دولية بالغة الخطورة نحو التضليل الإعلامي، والتلاعب بالرأي العام وإذكاء الصراعات.

1. أبلسون: هال، وآخرون، الطوفان الرقمي، 37، ترجمة: أشرف عامر، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، 2008م، صدرت الترجمة عام 2014م.

2. شويتة، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، 2/57–58، مرجع سابق. عبد الوهاب: شادي وآخرون، فرص وتهديدات الذكاء الاصطناعي في السنوات العشر القادمة، 4 وما بعدها، تقرير المستقبل، ملحق يصدر مع دورية اتجاهات الاحداث، الإمارات العربية المتحدة، 2018م. أوسوبا: أوسوندي، ا. ويلسر الرابع: ويليام، مخاطر الذكاء الاصطناعي على الأمن ومستقبل العمل، 9، مؤسسة رائد، كاليفورنيا، 2017م. وانظر: قرار مجلس الإفتاء الأعلى 12/2023/408، بتاريخ 8 صفر 1445هـ الموافق 24 آب 2023م، حول حكم استخدام أدوات الذكاء الصناعي في إعداد الأبحاث العلمية، على الرابط https://www.darifta.ps/majles2014/showfile/show.php?id=454. الأسد: الأسد صالح، الذكاء الاصطناعي الفرص والمخاطر الواقع في الدول العربية، 171، مجلة إضافات اقتصادية، المجلد (7) العدد 01 (2023).

والذكاء الاصطناعي بأنظمته وتقنياته قد يجلب تهديدات ومفاسد أخرى، منها[1]:

- التكلفة العالية للأنظمة وصيانتها وتحديثها.
- عدم وعي الأنظمة بالأخلاقيات والقيم البشرية مع تنفيذ المهمات دون تمييز بين الصواب والخطأ.
- عدم قدرة الأنظمة على تغيير نظام عملها في حال تلقيها البيانات نفسها، ما قد يجعلها عديمة الفائدة.
- افتقار الأنظمة إلى الاستجابة للظروف والتغيرات الحاصلة في بيئة العمل.
- الاستغناء عن الأيدي العاملة والاعتماد على التقنيات بديلاً عن الإنسان.
- الافتقاد إلى الذكاء العاطفي وإدراك الأحاسيس.

وكذلك فإن من أضرار الذكاء الاصطناعي ومعضلاته: التحيز والتمييز بين مكونات التركيبة السكانية، وذلك راجع إلى تزويدها ببيانات متحيزة وتدريبها على ذلك، بالإضافة إلى انتهاك خصوصية المستخدمين ومراقبتهم وإساءة استخدام معلوماتهم الشخصية، ما يعني التلاعب بهم واستغلالهم، فضلاً عن خطر تعاظم عدم المساواة بين من يستطيع استخدام التكنولوجيا ومن لا يستطيع، الأمر الذي يؤدي إلى فجوة بينهم.[2]

مع صعوبة تحديد المسؤول عن الضرر عند الإفساد أو الاتلاف هل هو المصنع أو المبرمج أو المستخدم؟[3]

وختاماً؛ فإن إساءة استخدام تلك التقنيات واستعمالها في الشر، لا يقل ضرراً عن السلبيات السابقة[4].

وإذا كانت هذه التهديدات العامة للذكاء الاصطناعي، فما هي المفاسد والمخاطر التي تتعرض لها الفتوى بشكل خاص؟

1.صبري، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 97/2، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق، بخيت: محمد سعيد، أثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي في تطوير المرافق العامة، 3426، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، كلية الشريعة والقانون بدمنهور، العدد الثالث والأربعون، أكتوبر – 2023 – 1445هـ. باه: محمد عبد الله، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 171/2، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر 1446هـ – 2025م.

2. لال الدين، محمد أكرم وآخرون، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 303/2 وما بعدها، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر 1446هـ – 2025م. الدليل التطبيقي لتوظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الشرعية، 9، مرجع سابق. كوكلبيرج، أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، 72، 89، 99 – 100، مرجع سابق. جقريف: الزهرة، إشكالية التحيز الخوارزمي في أنظمة الذكاء الاصطناعي 20 وما بعدها، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي – الجزائر، 1445هـ – 2023م. علوي: مريم، الذكاء الاصطناعي، تطوره، تطبيقاته، وتحدياته، 23 وما بعدها، دورية لباب للدراسات الاستراتيجية، تصدر عن مركز الجزيرة للدراسات، الدوحة – قطر، السنة الخامسة، العدد 20، نوفمبر 2023م. أوشوبا: أوشوندي، ا. ويلسر الرابع: ويليام، ذكاء اصطناعي بملامح بشرية، 17، مؤسسة رائد، كاليفورنيا، 2017م. مصطفاوي: بو بكر، مخاطر وأضرار تطبيقات الذكاء الاصطناعي وأثرها في تحديد المسؤولية الشرعية والقانونية، 296 – 297، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي– الجزائر، 1445هـ – 2023م.

3. الجسمي: بشرى، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 388/2، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 1446هـ – 2025م.

4. راسل، ذكاء اصطناعي متوافق مع الشر، 117، مرجع سابق.

المطلب الثاني

مخاطر الذكاء الاصطناعي ومفاسده على الفتوى

هناك مجموعة من المخاوف والمخاطر والمفاسد فضلاً عن السلبيات والمشكلات التي تعود على استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الفتوى، بعضها واقع وبعضها متوقع بحسب تطور تطبيقات الذكاء الاصطناعي، وهي تشكل تحديات أمام العلماء والمفتين وعقبات أمام المتخصصين بالعلم الشرعي.

بصفة عامة، هناك تخوف من تصميم برامج ذكاء اصطناعي لتقديم الفتاوى دون مراجع فقهية معتمدة، كما أن الروبوت أو التطبيق الذكي ليس له وازع من خشية الله، تمنعه من إصدار الفتوى من غير تدبر وتقوى.[1]

ومن أبرز مشكلات الاعتماد على تقنيات الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى:

- عدم قدرة الذكاء الاصطناعي على فهم سياق الأسئلة بدقة، ما يعطي إجابات غير دقيقة أو مضللة.
- عدم قدرته على الاجتهاد في المسائل الشرعية التي تستدعي الفهم العميق للنصوص وسياقها؛ لأن دوره مقتصر على تحليل البيانات المبرمجة فيه.
- خطر الاعتماد الكلي عليه، وإهمال دور الفقهاء المتخصصين، والتسبب في الانحراف عن الشريعة.
- إمكانية استخدام تقنياته لنشر الفتاوى المضللة أو المتطرفة.
- ضعف المادة الفقهية في قاعدة بيانات برامج الفتوى، وضعف المحتوى المكتوب باللغة العربية ما يؤدي إلى تقديم معلومات غير دقيقة.[2]
- التساهل من المستفتي في إدخال الوقائع بشكل صحيح عن جهل أو تهاون،الأمر الذي يؤدي إلى خلل في الحكم.
- الفهم الخاطئ من طرف المستفتي في ألفاظ السؤال أو في الجواب.
- عدم توافر ما يباح للمفتي في وسائل التواصل المعتبرة الذييفوّت الإدراك الكاملللسؤال السائل وحاله، ما يؤثر في تحقيق المنوط.
- وجود بعض الثغرات التي تتكشف مع مرور الزمن والاستخدام.
- إصدار حكم واحد لأشخاص عدة في أحوال مختلفة.
- تدخل من لا يؤمن جانبه في صناعة الفتوى[3].

1. أحمد: عادل، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 450/2، بحث مقدم على مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 1446هـ - 2025م.

2. الشيخ، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 516/2، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق. المحيميد، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، 623، مرجع سابق. مدوخي، ضوابط الفتوى الرقمية، 88 – 89، مرجع سابق. الزيدي: طه، الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي مشروعيته وضوابطه، 57، إصدار المجمع الفقهي العراقي قضايا فقهية معاصرة (9) دار الفجر – العراق، 1444هـ - 2023م.

3.الحبجر، توظيف الذكاء الاصطناعي في استنباط الأحكام والفتاوى من منظور مقاصدي وتأصيلي، 130 – 131، مرجع سابق.

هذا بالإضافة إلى مشكلات متعلقة بالاختلاف الفقهي نحو تعدد المذاهب، وقواعد الترجيح والتعارض التي يدخل في قواعدها الاجتهاد أحياناً، واعتماد الفتوى على متغيرات كالأعراف وتغير المصالح، وتعليل الأحكام ومعقوليتها، ومواكبة المستجدات ونسبة الأقوال الفقهية لأصحابها[1]، ما يؤثر سلباً في الفتاوى خاصة الفتوى العابرة للحدود في بيئة لم يطلع عليها المفتي.[2]

1. تامة؛ الياس، الذكاء الاصطناعي من منظور شرعي، دراسة في قضايا الواقع وتحديات المستقبل، 87 – 88، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، 1445هـ – 2023م.

2. غلبان: محمد، دور التطبيقات في ترشيد الفتاوى العابرة للحدود، 80 وما بعدها، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الثاني، تمكين التطبيقات الذكية بين الفقه والقانون، كلية الإمام مالك للشريعة والقانون، الإمارات العربية المتحدة، إبريل 2021م.

المطلب الثالث

الموازنة بين منافع الذكاء الاصطناعي في الإفتاء ومفاسده

سبق في المطلبين السابقين ذكر أبرز التهديدات والتحديات التي تواجه استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي، والمفاسد والمخاطر والإشكالات المتعلقة بالفتوى بالذات، كما بيّنت في المطلب الرابع من المبحث الأول أبرز ميزات الذكاء الاصطناعي ومنافعه وفوائده على الفتوى والمصالح التي يمكن تحقيقها منه.

وقد اتفق أهل العلم على أن مقصود الشارع من شرعه تحقيق مصالح العباد في العاجل والآجل، ودرء المفاسد عنهم، ولمّا كان الشارع في علم المصالح والمفاسد "غير مقدِّر لذلك بمقادير معينة، ولا ضابط لمبهمة بحدود مضبوطة، ولا مميز لمشكلة بأمارات معلومة، بل رغب في الحمائد، وزهد في الزوائل، تاركاً كلامه إلى ما يفهم منه أهل اللغة، مديراً للطلب أو المنع على أنفس المصالح لا على مظان منصوبة لها وأمارات معرّفة إياها"[1]، كان لا بد من النظر في مصالح الذكاء الاصطناعي ومفاسده، لتبيين المصلحة من المفسدة، وتقديم ما فيه من النفع على ما فيه من الضرر،قال شيخ الإسلام: " فإن الشريعة جاءت لتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الإمكان، ومطلوبهما ترجيح خير الخيرين إذا لم يجتمعا جميعاً ودفع شر الشرين إن لم يندفعا جميعاً".[2]والمقصود من ذلك: المقابلة بين المصالح والمفاسد المتعارضة والمتزاحمة لتقديم أو تأخير الأولى بالتقديم أو التأخير.[3]

وتفصيل ذلك كما يأتي:

أولاً: إن مصالح الذكاء الاصطناعي تحقق المقاصد الشرعية الضرورية والخاصة والتحسينية، وهي مصالح حقيقية متفق عليها، ولا يمكن إنكارها، واستخدام تلك التطبيقات يجلب المصالح ويدفع المفاسد ويقللها.

فكل ما يجلب المصالح ويكثرها ويدفع المفاسد ويقللها يتوافق بحمد الله – كما قال الشاطبي – مع ما قررته الآيات والأخبار، وشد معاقده السلف الأخيار، ورسم معالمه العلماء الأحبار، وشيّد أركانه أنظار النظار، وإذا وضح السبيل فلا مجال للإنكار.[4]

ثانياً: المفاسد والمخاوف من استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي.

1. إن المفاسد المتسببة في زعزعة الدعائم الاجتماعية مفاسد متوهمة ومرجوحة مقابل مصالح راجحة محققة، ويمكن دفع تلك المفاسد بما يأتي:[5]

- إن التغيير الحاصل بحسب هذه التقنيات أمر طبيعي وسنة من سنن الكون،والرزق بيد الله الذي إذا أغلق باباً فتح أبواباً.

1. الدهلوي: أحمد بن عبد الرحيم، حجة الله البالغة، 225/1، تحقيق: سيد سابق، دار الجيل، الطبعة الأولى، 1426هـ – 2025م.
2. ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، 343/23، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1416هـ – 1995م.
3. الكمالي: عبد الله، تأصيل فقه الموازنات، 49، إصدار مركز التفكير الإبداعي، دار ابن حزم، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1421هـ – 2000م.
4. الشاطبي، الموافقات، 13/1، مرجع سابق.
5. شويتة، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 59/2، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق. عوضين: فايق، ماهية الذكاء الاصطناعي ومجالات استخداماته الأمنية، 14 – 15، المجلة الجنائية القومية، المجلد الخامس والستون، العدد الأول، أكاديمية العلوم الشرطية، كلية الضباط، الشارقة، 2022م.

- إن القول بتسبب الذكاء بتبلد الأذهان بعيد إذا كان الاعتماد على تلك التطبيقات بتوسط دون إسراف أو اتكال عليها.
- إن التخوف من فقد السيطرة على تلك الأجهزة لا يؤيده الواقع، فإن الله جعل الإنسان مستخلفاً حاكماً على غيره، وقد قال تعالى: {وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً}[1].
- أما القول بافتقاد تقنيات الذكاء الاصطناعي للأخلاقيات والقيم والوعي بها، فيكمن دفعه من خلال برمجة تلك التقنيات بالمعايير الأخلاقية والقانونية بما لا يتعارض مع الشريعة والأعراف المتبعة.

2. أما مفسدة الأضرار الناشئة عن الآلات ذاتية التشغيل، إذا انفلتت عن نظام التشغيل، فإنه يمكن دفعها بما عرف في كتب الفقه الإسلامي في تحديد المسؤوليات وحفظ الحقوق وضمان الأضرار، فإن كان الخلل في برامج التصنيع وأنظمة القيادة تسببت في ضرر، فالمسؤولية على الشركة المصنعة عملاً بالقاعدة الفقهية الضمان يجب بأربعة؛ اليد والمباشرة والتسبب والشرط[2].

- أما المفاسد الناشئة عن الروبوتات القاتلة أو الجنسية أو ذات الأغراض الإجرامية أو الإرهاب الإلكتروني فهي مفاسد تناقض مقصود الشرع، ولما كانت الأمور بمقاصدها والعبرة باعتبار المقصد، وهذه المفسدة وقعت بإزاء مصلحة حاجية، والحاجة العامة تنزل منزلة الضرورة، وما حرم سداً للذريعة أبيح للحاجة[3] فترجّح تقديم المصلحة على دفع المفسدة التي لا تنتهض سبباً لدفع المصالح المقصودة من تقنيات الذكاء الاصطناعي المتنوعة.

3. وأما المفاسد الناتجة عن استغلال تقنيات الذكاء الاصطناعي في انتهاك الخصوصية والتجسس، فهي نادرة الحدوث والعبرة للغالب، فلا يجوز تفضيل المصالح الغالبة لوقوع المفاسد النادرة[4]، وإذا كان إساءة الاستخدام المشروع وقع من البعض، فهل يمكن تعطيله لأجل تلك الإساءة؟ خاصة وأن تلك التقنيات أصبحت مما يعسر الاحتراز عنها فصارت حاجة عامة كالضرورة تنزل منزلتها.

4. والمفاسد المتوقع حصولها والعقبات المحتمل وقوعها في برامج الإفتاء، فهي إما مفاسد تحصل في الاستغناء الشفوي والمكتوب، فعلاجها غير راجع إلى الذكاء الاصطناعي وإنما للمستفتي وطريقة حصوله على الفتوى السليمة، ويمكن تفادي ذلك من خلال التدريب والتوعية، وإما أن يرجع إلى إمكانية الغلط من تلك الأجهزة

1.سورة البقرة، من الآية 30.

2. الحموي: أحمد بن محمد مكي، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، 466/1، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1405هـ – 1985م. القرافي: أحمد بن إدريس، الذخيرة، 181/9، تحقيق: محمد بوخبزة، دار المغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1994م. السلمي: عبد العزيز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، 154/2، مكتبة الكليات الأزهرية– القاهرة، طبعة جديدة مضبوطة منقحة، 1414هـ – 1994م. القاري: أحمد بن عبد الله، مجلة الأحكام الشرعية، 93، دراسة وتحقيق عبد الوهاب أبو سلمان ومحمد أحمد علي، مطبوعات تهامة، الطبعة الأولى، 1401هـ – 1981م. وانظر: عبد الرحيم، الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي، 50، مجلة الدراسات القانونية، مرجع سابق.

3.الغزالي: محمد بن محمد، المستصفى، 79، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1413هـ – 1993م. ابن القيم: محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، 408/5، خرج أحاديثه وعلق عليه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1423هـ.

4. السلمي، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، 100/1، مرجع سابق.

وهذا يندفع بالتجربة والمتابعة للتطبيق، وإما أن ترجع إلى تقاعس طلبة العلم وهجر المدونات، فهذا لا يمنع الاستفادة من برامج الذكاء الاصطناعي، أو مخاطر ومفاسد منغمرة في المصلحة الراجحة.[1]

وبذا يظهر أن المصالح المعتبرة في استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي محققة ومعتبرة وراجحة، وأما المفاسد فهي مدفوعة أو نادرة، وحتى يتم تفاديها لا بد من مراعاة ضوابط الذكاء الاصطناعي، ومواجهة ما ينتج من سلبيات وتحديات وهذا ما يتم التعرف عليه في المبحث الثالث.

1. المحيميد، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، 621 وما بعدها، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، مرجع سابق.

المبحث الثالث

حكم استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الفتوى وضوابطه وسبل مواجهة تحدياته

المطلب الأول

حكم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الفتوى

إن إفتاء المستفتين وإجابة السائلين عن الأحكام الشرعية والنوازل الفقهية يعد من فروض الكفايات على المسلمين، فإذا قام به بعضهم سقط الإثم عن الباقين[1]، ويتعين إذا كان في البلد مفتٍ واحد أو كانت المسألة المسؤول عنها لا يجوز تأخير البيان فيها وقت الحاجة، أو توجه السائل إلى مفتٍ بعينه لا يريد الإجابة إلا منه أو كان عدد المفتين في البلد دون حاجة الناس أو مثلها لا أكثر.[2]

ويعتري الإفتاء بقية الأحكام الشرعية، فقد يكون مندوباً إذا استنبط المفتي حكماً شرعياً لنازلة متوقع حدوثها، كما قد يكون مكروهاً خاصة في المسائل التي لم تجرِ العادة بحدوثها، وقد يصير حراماً إذا كان بغير علم أو ترتب عليه مفسدة أعظم من الإمساك عنه، أو كان المفتي ماجناً يفتي عن هوى، أو كان المفتي تحت سطوة الغضب والانشغال.[3]

ونظراً لخطورة مقام الفتوى وعظم مسؤولية الإفتاء، فقد تورع عنه الصحابة وكانوا يهابونه، ويودّ كل واحد منهم أن أخاه يكفيه الجواب، وعلى ذلك سار العلماء من أهل الورع والتقوى، من التابعين ومن بعدهم، مع أن أمر الفتوى عظيم وبيان الأحكام الشرعية للسائلين فيه نفع كبير.

لذا نجد العلماء يستثمرون كل الوسائل المتاحة للفتوى عبر التاريخ، فقد مورست الفتوى عبر أساليب عدة، من الفتوى الشفهية المباشرة، فالفتوى المكتوبة، ثم المسموعة عبر الإذاعة؛ فالفتوى الهاتفية عبر الهاتف، فالفتوى المرئية عبر الرائي أو التلفاز، ثم الفتوى الإلكترونية عبر البريد الإلكتروني ومواقع التواصل الاجتماعي، وصولاً إلى الفتوى الافتراضية بأحدث الأساليب عبر تطبيقات الذكاء الاصطناعي[4].

وشرط المفتي بغض النظر عن الوسيلة المتبعة أو الأسلوب المختار لإيصال الفتوى أن يكون مكلفاً مسلماً ثقة مأموناً متنزهاً عن أسباب الفسق وخوارم المروءة، فقيه النفس، عالماً بالكتاب والسنة واللغة، رصين الفكر، صحيح التصرف والاستنباط، متيقظاً.[5]

1. النووي، يحيى بن شرف، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، 13، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، دار الفكر، الطبعة الأولى، 1408هـ. السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، أدب الفتيا، 68، تحقيق: محيي الدين هلال السرحان، دار الآفاق العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، 1428هـ – 2007م.

2. مدوخي، ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي، 81، مجلة جامعة الزيتونة الدولية، مرجع سابق. وانظر: ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، 192/6 – 193، مرجع سابق. البهوتي: منصور بن يونس، شرح منتهى الإرادات، 484/3، عالم الكتب، الطبعة الأولى، 1414هـ – 1993م. الحكمي: علي بن عباس، أصول الفتوى وتطبيق الأحكام الشرعية في بلاد غير المسلمين، 19، مؤسسة الرّيان، بيروت، الطبعة الأولى، 1420هـ – 1999م.

3. المراجع السابقة في الهامش السابق.

4. إبراهيم، الفتاوى الافتراضية حقيقتها – آثارها – ضوابطها، 450، مجلة بحوث كلية الآداب، مرجع سابق.

5. النووي، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، 19، مرجع سابق.

وقد اختلف العلماء المعاصرون في حكم استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي على خمسة أقوال:

القول الأول: الجواز عند أمن الخطأ، وإن كان في فتوى دون فتوى أو باب دون آخر، والمنع عند احتمال الغلط، وبه قال طلال الدوسري.[1]

القول الثاني: الجواز لطلاب العلم وأهل الفقه المتمكنين دون العوام، وبه قال خالد المشيقح وفهد اليحيى وأحمد الخليلي وعبد الله الغفيلي ورائد الحزيمي.[2]

واستدلوا بعموم قوله تعالى: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ}[3]، وعموم القواعد الفقهية، ومنها قاعدة "الوسائل لها أحكام المقاصد"[4]، وهي وسيلة حسنة لأمر حسن، وقاعدة "الأصل في الأشياء الإباحة"[5]، ولا يوجد دليل على المنع، وقالوا: إن طالب العلم لديه القدرة على اكتشاف الخطأ، لذلك أبيح له استعماله دون العامي، كما أنه يحسن إدخال المعلومات والبيانات وفهم المخرجات،أما العوام فقد يترتب على استعمالهم تلك التقنيات مفاسد نحو الصد عن تعلم العلوم الشرعية؛ ولأن تلك التقنيات قد تخطأ، وهم لا يعلمون، ومن ثم قد تؤدي إلى الصد عن الدعوة إلى الله.

القول الثالث: جواز الذكاء الاصطناعي البدائي دون المتقدم، وبه قال عجيل النشمي وطه الزيدي وعبد الله السكاكر[6] ومطلق الجاسر[7] وفرحانة بنت علي شويته[8] وبدر الحسن القاسمي[9] وزيد محمد البرزنجي[10] ومحمد الثبيتي[11] وإيمان الأطروني[12] ويوسف حميتو[13]، وقالوا: إن البرامج البدائية تعمل على تشغيل نماذج ولا تحتاج إلى اجتهاد فيقع منها الصواب، أما المتقدمة فهي تمارس عمل المجتهد، وهو أمر متعذر على الآلة.

1. المحيميد، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، 588، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، مرجع سابق. وقد نقل المحيميد أراء العلماء وأقوالهم بعد أن استكتبهم، كونه لم يجد حكماً للمسألة في هيئات الفتوى ومجامع الفقه وعلماء العصر، المرجع ذاته في الهامش، 587.
2. المحيميد، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، 590، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، مرجع سابق.
3. سورة المائدة، من الآية: 3.
4. السلمي: قواعد الأحكام في مصالح الأنام، 53/1، مرجع سابق.
5. الحموي، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، 223/1، مرجع سابق.
6. المحيميد، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، 603، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، مرجع سابق. وانظر رأي الزيدي أيضا في كتابه: الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي مشروعيته وضوابطه، 46- 47، مرجع سابق.
7. في بحثه: الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي حكم شرعي وأثره في اختلاف العلماء، 348، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، مرجع سابق.
8. في بحثها: الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 67/2، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق.
9. في بحثه: الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 130/2-140، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، 1446هـ - 2025م، وهو متردد في رأيه فتارة يجيز استعمال تقنيات الذكاء في الفتوى والبرامج البدائية دون المتقدمة، وتارة جعل منها قاعدة بيانات فقط.
10. في بحثه: الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 278/2، مع الباحث: ياسر محمد عبد الرحمن طرشاني، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، 1446هـ - 2025م.
11. في بحثه: المخاطر المحتملة من صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي، 88، مجلة جامعة الباحة، مرجع سابق.
12. في بحثها: تقنية Ghat GP ودورها في ضبط الفتوى، 2018، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، مرجع سابق.
13. في بحثه: صناعة الفتوى بالذكاء الاصطناعي في ميزان فقه النفس والذوق المقاصدي، 281 وما بعدها، مدونة الدراسات، العدد التاسع، ربيع 2024م.

القول الرابع: عدم الجواز مطلقاً، وبه قال مبارك الحربي[1]، والسيد الشحات جمعة[2] وعبد الحق مبارك الكواني[3] وقد استدلوا بقوله تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}[4]، ولا يمكن بسؤال البرامج والتقنيات العمل بالآية وتنفيذ المطلوب بها، ثم إن مباشرة المفتي للسائل بالوسائل المعتبرة؛ كالقول والفعل والإشارة والإقرار، تعين على إدراك المطلوب من السؤال، وهذا غير متيسر للتطبيقات، ما يؤدي إلى انعدام تحقيق المناط، وإصدار حكم واحد لأشخاص مختلفين في أحوال عدة، ومن ثم جمود العلم، أو تدخل من لا يؤمن جانبه في صناعة الفتوى.

القول الخامس: الجواز لطلاب العلم وغيرهم سواء في البرامج البدائية أو المتقدمة لكن بشروط وضوابط حافظة وبه قال محمد الصواط[5] وآمنةمدوخي[6] وإروان صبري[7] وعبد الله الحبجر[8] ومحمد غرغوط[9].

وقد استدلوا على قولهم هذا بقاعدة الأصل، وعدم وجود ما يمنع الفتوى بأي طريقة كانت ما دامت صحيحة، والقياس على الاستكتاب وهو أمر مشهور ومشروع عند العلماء، ثم القياس على ترجمة الفتوى[10]، والتخريج على قواعد المذهب وأقواله[11]، والوقوع الصحيح من تقنيات الذكاء الاصطناعي، ودقة الجواب الصواب.

وبذا يظهر أن أكثر المعاصرين يجيزون استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي لطلاب العلم، أو للتعلم والتدريب، وأما استخدامه للفتيا دون الرجوع لأهل العلم فأكثر الآراء تجيزه إذا أمن الغلط، وتم الوصول للفتوى الصحيحة، وأما الأنظمة المتقدمة فيمكن الحكم عليها إذا تم الوصول إليها علمياً، وانطبق عليها ما ينطبق على الأنظمة البدائية؛ لأنه غير موجوده حتى الآن.

فيبدو الراجح جواز استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الفتوى بضوابطها الشرعية.

1. المحيميد، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، 614، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، مرجع سابق.
2. في بحثه: الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 44/2، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، 1446هـ – 2025م.
3. في بحثه: الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 207/2، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق.
4. سورة النحل، الآية: 43.
5. المحيميد، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، 610، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، مرجع سابق.
6. في بحثها: ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي، 89، مجلة جامعة الزيتونة الدولية، مرجع سابق.
7. في بحثها: الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 107/2، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق.
8. في بحثه: توظيف الذكاء الاصطناعي في استنباط الأحكام والفتاوى من منظور مقاصدي تأصيلي، 140، الملتقى العلمي: الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مرجع سابق.
9. في بحثه: صناعة الفتوى عن طريق الذكاء الاصطناعي – الروبوت المفتي انموذجا –، 392، مقدم إلى الملتقى العلمي، الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي– الجزائر، 1445هـ – 2023م.
10. قال النووي: " فإن لم يعرف لسان المستفتي كفاه ترجمة ثقة واحد لأنه خبر"، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، 44، مرجع سابق.
11. ابن الصلاح: عثمان بن عبد الرحمن، أدب المفتي والمستفتي، 99–100، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكمة – المدينة المنورة، الطبعة الثانية، 1423هـ – 2002م. النووي: آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، 30، مرجع سابق.

حكم الروبوت:

قد يكون الروبوت على هيئة جماد أو غير ذات روح، فلا حرج في استعماله، باتفاق أهل العلم،وقد يكون على هيئة إنسان أو ما يسمى الإنسان الآلي باعتباره آلة ميكانيكية مصنعة على هيئة الإنسان مبرمجة مسبقاً للقيام بأعمال معينة غالباً ما تكون دقيقة أو شاقة أو خطيرة.

فمن العلماء من قال بتحريم استخدام ذلك الروبوت من حيث الصورة والهيئة، إذا شابه النشر في صورهم وهيئاتهم الحاقاً بالتماثيل والصور التي ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية ذمها وتحريمها والنهي عنها.[1]

أما إذا اختلف شكل الروبوت أو لم يكن على هيئة صورة البشر الكاملة، فيختلف الحكم، خاصة إذا كان لها منافع عظيمة، وصارت تحقق حاجة من حاجات البشر خاصة أن ما يحرم تحريم الوسائل فإنه يباح للحاجة أو المصلحة الراجحة.[2]

وما دام المقصد منه مشروعاً فإنه يصير استخدامه مشروعاً إعمالاً لقاعدة "الوسائل لها حكم المقاصد"، وعملاً بالبراءة الأصلية، والأصل في العادات الحل،والنظر في مآلات الأفعال،كونه لا يترتب على استعماله مفسدة مع موازنة المصالح والمفاسد والمفاصلة بينهما، واعتبار المصالح المتحققة أكثر وأفضل.[3]

1. زبير، محمد، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 250/2، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، 1446هـ – 2025م. الشيخ، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 523/2، مجمع الفقه الإسلامي، مرجع سابق.

2. الشيخ، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 523/2، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق. جمعة، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 40/2، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق. وانظر: الغزالي، المستصفى، 79، مرجع سابق، ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، 408/5، مرجع سابق، وللمؤلف: زاد المعاد في هدي خير العباد، 223/2، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، 1415هـ – 1999م.

3. الشيخ، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 523/2 وما بعدها، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق. زعيم: محمود، مايدي: عبد الرحمان، القواعد الشرعية الضابطة لتقنيات الذكاء الاصطناعي، 704، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، 1445هـ – 2023م.

المطلب الثاني

ضوابط استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى

أولاً: معنى ضبط الفتوى وأهميته.

سبق تعريف الفتوى في المطلب الأول من المبحث الأول، فلا حاجة لإعادة ذكره.

أما معنى الضبط لغة: فالضاد والباء والطاء أصل صحيح، والأضبط الذي يعمل بيديه جميعاً، ومعنى الضبط: لزوم الشيء وحفظه بالحزم، والضابط: القوي الشديد.[1]

وفي اصطلاح العلماء: إسماع الكلام كما يحق سماعه ثم فهم معناه الذي أريد به، ثم حفظه ببذل مجهود والثبات عليه بمذاكرته إلى حين أدائه إلى غيره[2].

ويمكن تعريف ضبط الفتوى بالقول: مجموعة من الأدوات التي تسهم في استصدار الفتوى من الموثوقين من أهل العلم[3]، أو هو حفظ الفتوى من التخبط والتساهل والتشدد، بأن تصدر ممن هو أهل لها مستمد من الكتاب والسنة والإجماع، على وفق مقاصد التشريع الإسلامي، ونبذ الأهواء وتخبط الأقوال، بأن توضع في قوالب محفوظة بأيدي فقهاء متخصصين بحيث يتبعها السائل ولا شك في قلبه منها[4].

ولما كان المفتي وارث الأنبياء وعلمهم، وموقّع عن رب العالمين، ويشغل مهمة جليلة عظيمة، فلا بد له من ضبط الفتوى، مما يبرز أهميتها في بيان سر الشريعة وسماحتها ومرونة أحكامها، والتيسير على طالبها، بما يتطلب وضع حد للجاهلين الجريئين عليها، والتصدي للفتاوى الشاذة ومن ثم صيانة أحكام الشريعة من الهازلين الجاهلين وحفظ المجتمع من الظلم والفحشاء والأثرة والأنانية.[5]

ثانياً: ضوابط الفتوى بالعموم.

تنبغي مراعاة الضوابط الآتية في الفتوى[6]:

1. أن تكون الفتوى ممن هو أهل لها ومنع من لا يصلح لها.
2. التثبت من الفتوى وعدم التساهل فيها مع إمعان النظر والتفكر قبل إصدارها.
3. تجنب الحيل المحرمة والأغراض الفاسدة عند الفتوى.
4. التصدي للفتوى عند اعتدال مزاج المفتي دون أن يكون هناك ما ينغص عليه أو يشغله؛ كالمرض والغضب.
5. عدم الاقتصار على سرد الآراء دون بيان الراجح.
6. الاستيثاق من حجة النقل إذا كان المفتي ينقل من كتاب أو يقلد مذهباً.
7. تجديد النظر في الأدلة عند النسيان أو اختلاف بعض تفاصيل الواقعة أو المسألة.

1. ابن قارس، معجم مقاييس اللغة، 303/3، مرجع سابق، ابن منظور، لسان العرب، 340/7، مرجع سابق.
2. التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، 1110/2، مرجع سابق. الجرجاني: علي بن محمد، التعريفات، 137، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، 1403هـ - 1983م.
3. الطيار: حسين، حكم ضبط مسار الفتوى وأثره في قيم المجتمع، 28/2، مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف – دقهلية، المجلد 21، العدد4.
4. الأطروني، تقنية Ghat GPT ودورها في حفظ الفتوى، 1995 – 1996، مجلة كلية الدراسات الإسلامية للبنات بالأسكندرية، مرجع سابق.
5. المرجع السابق، 1996 – 1997.
6. المرجع السابق، 1992 – 1994.

8. مراعاة العرف والعادات.

9. أن يكتب الفتوى ذو علم مع إبانة الخط واللفظ وصيانتهما.

كما لا بد من مراعاة بعض الضوابط عند صياغة الفتوى الحديثة المعاصرة، ومن أهمها: التفريق بين الثوابت والمتغيرات، وعدم الإنكار في مسائل الاجتهاد، ومراعاة مقاصد الشرع واستحضارها، والالتفات إلى مآلات الأفعال، ومراعاة الواقع القائم فكرياً وسياسياً واجتماعياً واقتصادياً، ومراعاة العادات والتقاليد والاستفادة من المذاهب المعتبرة ومراعاة أقدار التدين في نفوس الناس والابتعاد عن استيراد الفتاوى وتصديرها خارج بيئتها والتفريق بين المسائل العامة والمسائل الخاصة.[1]

ثالثاً: الضوابط الشرعية العامة للذكاء الاصطناعي.

فيما يتعلق باستخدام الذكاء الاصطناعي، فلا بد أن ينضبط بضوابط شرعية عامة، أبرزها: أن يكون الغرض من استخدام تطبيقاته مشروعاً،وضابطه أن يكون باعتباره وسيلة إلى مقصد متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، مع ضرورة عدم تعارضه مع مقاصد الشريعة الضرورية في حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال، بل أن يكون محققاً للمصالح والمنافع التي تعود على الأفراد والمجتمعات في الحالات جميعاً، وأن تكون محققة للأمن والسلامة للأفراد والدول غير معارضة للقيم والأخلاق، وأن لا يترتب عليها مفسدة أكبر من المصلحة المرجوة منها، مع الحفاظ على حقوق الأفراد وعدم التعدي عليها، وأن لا تتخذ وسيلة للتجسس.[2]

كما ينبغي أن ينضبط من المصنِّع بضرورة إتقانه وتوفير الرقابة المستمرة عليه، ومن المبرمج بالنزاهة والمصداقية في التعامل مع البيانات وإدخالها بمراعاة الاحتياطات التقنية والمبادئ الأخلاقية، ومن المالك ومقدم الخدمة بالحفاظ على البيانات الشخصية وعدم استخدام غير المصرح لهم بالاستخدام، ومن المستخدم العمل الموافق للشرع وعدم التلاعب بالبرامج والاستعمال بقدر الحاجة من غير إسراف، وضرورة حماية أمان المستخدمين.[3]

رابعاً: ضوابط استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى وشروط جوازه.

1. سانو: قطب، صناعة الفتوى المعاصرة، 105 وما بعدها، الطبعة الأولى، 1434هـ – 2013م.

2. شويتة، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 74/2، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق. صبري، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 113/2، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق، الكواني، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 219/2، مجمع الفقه الإسلامي الدوي، مرجع سابق. عبد المولى: عبد الرحيم محمد، الضوابط الشرعية لتسويق أسهم الذكاء الاصطناعي " دراسة فقهية " 1014، مؤتمر كلية الحقوق، جامعة عين شمس، المنعقد في الرابع والخامس من نوفمر 2023م حول التحديات والأخلاق القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، المجلد 66، العدد 3.

3. شويتة، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 77/2، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق، لال الدين وآخرون، الذكاء الاصطناعي أحكامه وأخلاقياته وضوابطه، 325/2، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق، مدو، الذكاء الاصطناعي أحكامه وأخلاقياته وضوابطه، 360/2، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق.

أما الضوابط المتعلقة بالبرامج المعدّة للفتوى عبر الذكاء الاصطناعي، فشروطها ما يأتي[1]:

1. أن يعده ويشرف عليه من بدايته إلى نهايته علماء أو طلاب علم في المجال الشرعي والتقني.
2. أن تكون المسائل المدرجة في التطبيق مما لا يتغير بالعرف أو يتغير بالنيات أو يدخل فيها حكم سد الذرائع.
3. جودة البرامج الحاسوبية المطبق عليها برنامج الإفتاء.
4. تطبيق الاستفتاء قبل نشر البرنامج مرات عديدة حتى يحصل اليقين بعدم خطئه.
5. عدم نشر البرنامج أو تداوله حتى يأخذ الإجازة من هيئة شرعية.
6. المراجعة الدورية للبرنامج والتحديث الدوري مع التطوير.
7. أن لا يقوم بالترجمة في البرنامج إلا متخصص في اللغة المترجم لها مع العلم بمصطلحات الشرع واللغة.
8. أن لا يترجم البرنامج إلى لغة ما حتى تكتمل أركان الترجمة.
9. استمرار متابعة مصمم البرنامج خلال فترات عمله.

وحتى يبقى البرنامج مواكباً للعصر، فإنه يفضل إضافة مسائل جديدة مما جد من نوازل ووقائع.

وفيما يتعلق بالمستفتي أو مستخدم البرنامج فلا بد أن يكون ممن يجيد السؤال ويتقن لغة البرنامج، ولديه القدرة الكاملة للواقعة التي يسأل عنها، ويستحسن أن لا يستخدم البرنامج إلا عند الضرورة خاصة في بدايات إطلاقه.[2]

1. المحيميد، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، 617 وما بعدها، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، مرجع سابق. الأطروني، Ghat GPT ودورها في ضبط الفتوى، 2000، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، مرجع سابق. البرزنجي: زيد جمال، طرشاني، محمد عبد الرحمن، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 287/2، مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، 1446هـ – 2025م.

2. المحيميد، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، 620، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، مرجع سابق. غرغوط، صناعة الفتوى عن طريق الذكاء – الروبوت المفتي أنموذجاً – 342، الملتقى العلمي للذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مرجع سابق.

المطلب الثالث

سبل مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي

تتنوع سبل مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي ووسائلها، ويمكن أن تندرج من داخل الإنسان المستخدم لتلك التقنيات والتطبيقات أو من خارجه، بدءاً بأخلاق العمل، مروراً بإرشاد المتعامل مع تلك التطبيقات، وانتهاء بقوة القانون والجزاء.

والتعامل بدرجة عالية من الأخلاق مسؤولية الإنسان في تصرفاته، ومنها إنشاء آلة وبرامج تتمتع بالأخلاق، ذلك أن الذكاء الاصطناعي يشبه الملاح في قلب محيطات العالم اللامتناهية، ويوجه السفينة التي تحمل مصير البشر، ولا ينبغي الاكتفاء بالمهارات التقنية، بل إنه لا بد له من خطة أخلاقية لاختيار أفضل إجراء ممكن لاتخاذ قرارات إبداعية وإنسانية تصل عبر الظروف الجديدة والمعتبرة إلى أفضل الحلول والالتزام بأعمق قيم الإنسانية وأخلاقياتها.[1]

وبالنظر إلى حجم الخطورة التي قد تنشأ من استعمال أدوات الذكاء الاصطناعي، وخاصة في الفتوى الشرعية إحدى العلوم الإسلامية، لا بد من مراعاة مجموعة من الأخلاق عند التعامل مع أدوات الذكاء الاصطناعي، نحو ملاحظة الصدق وتوافق مخرجات التطبيقات مع الحقيقة العلمية في فهم النصوص وفقهها وهي مرجعية الفتوى، والتأكد من نزاهة المعلومات وشفافيتها من غير تحيّز[2] فضلاً عن عدم الاعتماد على الذكاء الاصطناعي في الأبحاث بشكل كلي، مع نسبة الحقوق الفكرية لأصحابها والالتزام بشروط الاستخدام الفعلي في الأبحاث العلمية الشرعية وفي غيرها.[3]

ولا بد من إرشاد مستخدمي الذكاء الاصطناعي في الإفتاء، سواء كانوا من مقدمي الخدمة أو متلقيها إلى اعتبارات عدة من الدقة، والخبرة، والخصوصية، والشفافية، والتأهيل، والقيود على النصوص، والقضايا المعقدة، والإشراف البشري.[4]

أما عن تحدي استغلال البيانات الشخصية لمستخدمي الذكاء الاصطناعي، فقد أكد بعض الباحثين على ضرورة حماية حقوق الإنسان في القانون الدولي وضرورة استحداث نصوص قانونية تحمي البيانات الشخصية.[5]

1. وزان، ميلاد، الذكاء الاصطناعي والإنسانية – التحدّيات الأخلاقية لعصر هيمنة الآلة، 11 – 12، ترجمة علاء طعيمة، طهران، 1403هـ.

2. ضفيري: محمد عز الدين، دور الذكاء الاصطناعي في تطوير الدراسات الإسلامية، الإمكانيات والتحديات، 16، مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، المجلد الرابع، العدد الثامن 2024م.

3. المرجع السابق، 17. قرار مجلس الإفتاء الأعلى رقم 2/2023/408، بتاريخ 8 صفر 1445هـ الموافق 24 آب 2023م على الرابط: https://www.darifta.ps/majles2014/showfile/show.php?id=454

4. خيري، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، 111/2– 112، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق.

5. مزوز، صورية، الموازنة بين تحقيق الترابط الرقمي وحماية القانون وخصوصية البيانات الشخصية في عصر الذكاء الاصطناعي، 300، كتاب أعمال مؤتمر مستقبل الذكاء الاصطناعي – تحديات قانونية وأخلاقية، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ألمانيا – برلين، الطبعة: الأولى، 2024م.

لا بد من حماية البيانات الشخصية، وحماية اتخاذ تطبيقات الذكاء الاصطناعي قرارات غير تميزية أو متحيزة، ووضع الحلول المناسبة لمعالجة أخطاء تطبيقات الذكاء الاصطناعي، بل وتفاديها قبل وقوعها.[1]

غير أن تلك الإجراءات قد تكون غير ذات جدوى، فإن بعض التحديات إنما اكتسبتها التطبيقات من الإنسان ذاته؛ كالتحيز مثلاً، غير أنه لا بد أن تكون هناك مبادرات وتدابير لمنع تفاقم الأخطار؛ كالأنظمة القانونية والتدابير التكنولوجية وقواعد الأخلاق، والأخذ من ذلك بقدر المشكلة وحجمها، لذلك لا بد من تبرير التدابير المقترحة، ولا بد من وضع الحلول قبل توغل المشكلات، ولا بد من تحمل كل حسب مسؤوليته كالعلماء والمهندسين والمواطنين والحكومات والتعاون فيما بينهم.[2]

ويمكن الحد من مشكلة التحيز بآليات عامة نحو اختيار مجموعة البيانات المدخلة، وتنوّع الفريق، وتقليل الإقصاء وإبقاء الأفراد القائمين على تطوير الذكاء الاصطناعي على اطلاع بعمل ما يحصل ومعالجة الأخطاء أولاً بأول، كما يمكن الحد منها بآليات خاصة كوضع إجراءات قانونية وتنظيمية ووضع الإشراف البشري في عملية التوظيف وتدريب أنظمة التوظيف الآلي مع مراقبتها وتقييمها.[3]

1. فوزي: جمال، التحديات الأخلاقية والقانونية للرقمنة والذكاء الاصطناعي – المملكة المغربية أنموذجاً –، 361– 363، كتاب أعمال مؤتمر مستقبل الذكاء الاصطناعي – تحدّيات قانونية وأخلاقية، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ألمانيا – برلين، الطبعة: الأولى، 2024م.

2. كوكلبيرج، أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، 101 – 102، مرجع سابق.

3. جقريف، إشكالية التحيز الخوارزمي في أنظمة الذكاء الاصطناعي وأثرها على حقوق الإنسان " التحيز في العمل أنموذجاً " 27 وما بعدها، الملتقى العلمي الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مرجع سابق.

خاتمة

فيما يأتي خاتمة البحث التي تتضمن أهم النتائج التي تم التوصل إليها وأهم التوصيات.

أولاً: النتائج.

1. يعرّف المفتي الرشيد بكونه من يحسن التصرف في فتواه على وجه تصوير الأمور بعيداً عن المغالاة والتطرف أو الإفراط والتفريط.
2. يعرف الذكاء الاصطناعي في أدق مفهوم له يمكن أن يستوعب كل التطورات والتحدّيات الواردة عليه، بأنه هو تلك الأنظمة التي تظهر سلوكاً ذاتياً من خلال تحليل بيئتها واتخاذ الإجراءات بدرجة معينة من الاستقلال لتحقيق أهداف محددة.
3. عرفت البشرية تطبيقات الذكاء الاصطناعي المحدود والمتقدم أو القوي، ولم تصل بعد إلى الذكاء الفائق الذي يقف منه الباحثون مواقف متباينة.
4. يمتاز الذكاء الاصطناعي بكثير من السمات؛ كالاجتهاد والقدرة على التحليل، وفيه الكثير من المنافع.
5. للذكاء الاصطناعي مجالات كثيرة تساهم في خدمة الإنسانية في كثير من الأنشطة والعلوم.
6. يترتب على تقنيات الذكاء الاصطناعي مخاطر ومفاسد كثيرة إذا أسيء استخدامه، أو لم تراعَ فيه قيود لا بد منها.
7. أمام هيئات الإفتاء والعلماء المتخصصين تحدّيات كثيرة قد توقعهم وتوقع الناس في كثير من المفاسد في السؤال والجواب عند استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي.
8. إن مصالح الذكاء الاصطناعي ومنافعه حقيقية وكبيرة، في حين يمكن تجاوز مفاسده ومخاطره.
9. كثير من مفاسد الذكاء الاصطناعي وهمية وغير واقعية.
10. القول الأحرى بالصواب جواز استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي من المتخصصين وغيرهم.
11. يتوجب عند استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الفتوى إعدادها من أهل العلم وإجازتها واختيار أجود البرامج وأحسن الخدمات في المراجعة والترجمة ويستحسن إضافة المسائل الجديدة.
12. الأخلاق الحسنة وإرشاد المستخدمين والمواد القانونية المعاقبة للمخالفين تعد أفضل الوسائل والسبل في مواجهة أخطار الذكاء الاصطناعي وتحدياته.
13. بعض تحديات الذكاء الاصطناعي هي بالأصل راجعة إلى الإنسان الذي يحتاج إلى تجاوز تلك التحديات في نفسه قبل تجاوزها في الآلة.
14. حتى هذا الوقت لا يمكن وصول الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي إلى فتوى الإفتاء الصادر عن الذكاء البشري الذي هو أثر لإتقان الله وصنعه.

ثانياً: التوصيات.

1. ضرورة مراعاة الفتوى الشرعية عبر الذكاء الاصطناعي للبيئة التي تحتاج إلى تلك الفتوى.
2. تجاوز تحدّيات الذكاء الاصطناعي في البشر حتى تكون أنظمة ذلك الذكاء بريئة منه.
3. تعميم مخرجات الأبحاث المتفق عليها على كل المهتمين والمتخصصين.

فهرس المراجع والمصادر

- القرآن الكريم.
- إبراهيم: عماد حمدي، الفتاوى الافتراضية حقيقتها .. آثارها .. ضوابطها، مجلة بحوث كلية الآداب، جامعة المنوفية، المجلد 34، العدد 133، نيسان 2023م.
- أحمد: عادل، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 1446هـ – 2025م.
- أبلسون: هال، وآخرون، الطوفان الرقمي، ترجمة: أشرف عامر، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، 2008م، صدرت الترجمة عام 2014م.
- الأسد: الأسد صالح، الذكاء الاصطناعي الفرص والمخاطر الواقع في الدول العربية، مجلة إضافات اقتصادية، المجلد (7) العدد 01 (2023).
- الأصفهاني: الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، دمشق، الدار الشامية – بيروت، الطبعة الأولى، 1412هـ.
- الأطروني: إيمان محمد، تقنية Chat GPT ودورها في ضبط الفتوى، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات، الأسكندرية، العدد الأربعين، الإصدار الرابع، (ديسمبر) 2024م.
- الألباني: محمد ناصر الدين، السلسلة الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، 1416 هـ – 1996م.
- أوسوبا: أوسوندي، ا. ويلسر الرابع: ويليام، مخاطر الذكاء الاصطناعي على الأمن ومستقبل العمل، مؤسسة رائد، كاليفورنيا، 2017م.
- أوشوبا: أوشوندي، ا. ويلسر الرابع: ويليام، ذكاء اصطناعي بملامح بشرية، مؤسسة رائد، كاليفورنيا، 2017م.
- باه: محمد عبد الله، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، قطر 1446هـ – 2025م.
- بخيت: محمد سعيد، أثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي في تطوير المرافق العامة، مجلة البحوث الفقهية والقانونية، كلية الشريعة والقانون بدمنهور، العدد الثالث والأربعون، أكتوبر – 2023 – 1445هـ.
- البرزنجي: زيد جمال، طرشاني، محمد عبد الرحمن، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، 1446هـ – 2025م.
- بسيوني: عبد الحميد، الذكاء الاصطناعي والوكيل الذكي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2005م
- بسيوني: عبد الحميد، مفهوم الذكاء الاصطناعي للكمبيوتر، دار النشر للجامعات المصرية، الطبعة الأولى، 1414هـ – 1994م.
- البهوتي: منصور بن يونس، شرح منتهى الإرادات، عالم الكتب، الطبعة الأولى، 1414هـ – 1993م.
- بوتيه: آلان، الذكاء الاصطناعي واقعه ومستقبله، ترجمة علي صبري فرغلي، عالم المعرفة، الكويت، 1413هـ – 1993م.
- بودين: مارجريت إيه، مقدمة قصيرة جداً الذكاء الاصطناعي، ترجمة إبراهيم حسن أحمد، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، 2018م، صدرت الترجمة عام 2022م.

- تامة؛ الياس، الذكاء الاصطناعي من منظور شرعي، دراسة في قضايا الواقع وتحديات المستقبل، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، 1445هـ – 2023م.
- الترمذي: محمد بن عيسى، الجامع الكبير– سنن الترمذي، المحقق: بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي– بيروت، 1998م.
- التهانوي: محمد بن علي، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: علي دحروج، مكتبة لبنان ناشرون، الطبعة الأولى، 1996م.
- ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1416هـ – 1995م.
- الثبيتي: محمد بن عبيد الله، المخاطر المحتملة في صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي، مجلة جامعة الباحة للعلوم الإنسانية السعودية، المجلد (10) العدد (39) إبريل – يونيو 2024م.
- الجبر: مجاهد ناصر، الذكاء الاصطناعي، الجامعة التخصصية الحديثة، صنعاء – اليمن، الطبعة الأولى، 1445هـ – 2024م.
- الجرجاني: علي بن محمد، التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، 1403هـ – 1983م.
- الجسمي: بشرى، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 1446هـ – 2025م.
- جقريف: الزهرة، إشكالية التحيز الخوارزمي في أنظمة الذكاء الاصطناعي، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي – الجزائر، 1445هـ – 2023م.
- الجلعود: أروى بنت عبد الرحمن، أحكام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في القضاء، مركز قضاء للبحوث والدراسات، السعودية، الطبعة الأولى، 1444هـ.
- الحبجر: دارين، توظيف الذكاء الاصطناعي في استنباط الأحكام والفتاوى من منظور مقاصدي وتأصيلي، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر للدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، 1445هـ – 2023م.
- ابن حمدان: أحمد بن حمدان، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، 1397هـ.
- الحكمي: علي بن عباس، أصول الفتوى وتطبيق الأحكام الشرعية في بلاد غير المسلمين، مؤسسة الرّيان، بيروت، الطبعة الأولى، 1420هـ – 1999م.
- الحموي: أحمد بن محمد مكي، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1405هـ – 1985م.
- الحموي: ياسين، علم نفس الذكاء الاصطناعي، منصة إربد التعليمية، الطبعة الأولى، 1445هـ – 2024م.
- خدومي: آمنة، ضوابط الفتوى الرقمية في ظل الذكاء الاصطناعي، مجلة جامعة الزيتونة الدولية، تونس، العدد التاسع عشر، 2024م.
- الخطيب البغدادي: أحمد بن علي، الفقيه والمتفقه، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف العزازي، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة: الثانية، 1421هـ.

- الدهلوي: أحمد بن عبد الرحيم، حجة الله البالغة، تحقيق: سيد سابق، دار الجيل، الطبعة الأولى، 1426هـ – 2025م.
- راسل: ستيوارت، ذكاء اصطناعي متوافق مع البشر، ترجمة: مصطفى محمد فؤاد، أسامة إسماعيل عبد العليم، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، 2019م، صدرت الترجمة عام 2022م.
- زبير: محمد، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، 1446هـ – 2025م.
- الزركشي: محمد بن عبد الله، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتبي، الطبعة الأولى، 1414هـ – 1994م.
- زعيم: محمود، مايدي: عبد الرحمان، القواعد الشرعية الضابطة لتقنيات الذكاء الاصطناعي، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، مجلة العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، 1445هـ – 2023م.
- الزيدي: طه، الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي مشروعيته وضوابطه، إصدار المجمع الفقهي العراقي قضايا فقهية معاصرة (9) دار الفجر – العراق، 1444هـ – 2023م.
- سانو: قطب، صناعة الفتوى المعاصرة، 105، الطبعة الأولى، 1434هـ – 2013م.
- السلمي: عبد العزيز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، مكتبة الكليات الأزهرية– القاهرة، طبعة جديدة مضبوطة منقحة، 1414هـ – 1994م.
- السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، آداب الفتيا، تحقيق: محيي الدين هلال السرحان، دار الآفاق العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، 1428هـ – 2007م.
- السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، المحقق: محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الأداب، القاهرة – مصر، الطبعة الأولى، 1404هـ – 2004م.
- الشاطبي: إبراهيم بن موسى، الموافقات، المحقق: أبو عبيدة مشهور حسن سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، 1417هـ – 1997م.
- الشرقاوي: محمد علي، الذكاء الاصطناعي والشبكات العصبية، مطابع المكتب المصري الحديث، 1996م.
- شويتة: فرحانة بنت علي، الذكاء الاصطناعي وأحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، 1446هـ – 2025م.
- ابن أبي شيبة: عبد الله بن محمد، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، المحقق: كمال الحوت، مكتبة الرشد– الرياض، الطبعة: الأولى، 1409هـ.
- الشيخ: أحمد هلال، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – دولة قطر، 1446هـ – 2025م.
- صبري: إروان محمد، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، 1446هـ – 2025م.
- صديقي: عمير محمود، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، 1446هـ – 2025م.

- ابن الصلاح: عثمان بن عبد الرحمن، أدب المفتي والمستفتي، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكمة – المدينة المنورة، الطبعة الثانية، 1423هـ – 2002م.
- ضفيري: محمد عز الدين، دور الذكاء الاصطناعي في تطوير الدراسات الإسلامية، الإمكانيات والتحديات، مجلة ابن خلدون للدراسات والأبحاث، المجلد الرابع، العدد الثامن 2024م.
- الطبراني: سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط، المحقق: طارق بن عوض الله، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين– القاهرة.
- الطبري: محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، 1422هـ – 2001م.
- الطيار: حسين، حكم ضبط مسار الفتوى وأثره في قيم المجتمع، مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف – دقهلية، المجلد 21، العدد4.
- عبد الرحيم: عبد الرحيم محمد، الذكاء الاصطناعي وأثره في الضمان في الفقه الإسلامي، مجلة الدراسات القانونية، العدد الخامس والخمسون، الجزء الأول، مارس 2022، كلية الحقوق، جامعة أسيوط، مصر.
- عبد المولى: عبد الرحيم محمد عبد الرحيم، الضوابط الشرعية لتسويق أسهم الذكاء الاصطناعي "دراسة فقهية"، مؤتمر كلية الحقوق، جامعة عين شمس، المنعقد في الرابع والخامس من نوفمر 2023م حول التحديات والأخلاق القانونية والاقتصادية للذكاء الاصطناعي ومجلة العلوم القانونية والاقتصادية، المجلد 66، العدد 3.
- عبد النور: عادل، الذكاء الاصطناعي، مدينة الملك عبد العزيز التقنية، السعودية، 1426هـ – 2005م.
- عبد الوهاب: شادي وآخرون، فرص وتهديدات الذكاء الاصطناعي في السنوات العشر القادمة، تقرير المستقبل، ملحق يصدر مع دورية اتجاهات الاحداث، الإمارات العربية المتحدة، 2018م.
- أبو العلا: عمرو بن محمد، دور الذكاء الاصطناعي في خدمة الإسلام، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الدولي، الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، إصدار مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي، الجزائر، 1445هـ نوفمبر 2023م.
- علوي: مريم، الذكاء الاصطناعي، تطوره، تطبيقاته، وتحدياته، دورية لباب للدراسات الاستراتيجية، تصدر عن مركز الجزيرة للدراسات، الدوحة – قطر، السنة الخامسة، العدد 20، نوفمبر 2023م.
- عمر: أحمد مختار، بمساعدة فريق عمل، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، الطبعة الأولى، 1429هـ – 2008م.
- عوضين: فايق، ماهية الذكاء الاصطناعي ومجالات استخداماته الأمنية، المجلة الجنائية القومية، المجلد الخامس والستون، العدد الأول، أكاديمية العلوم الشرطية، كلية الضباط، الشارقة، 2022م.
- الغزالي: محمد بن محمد، المستصفى، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1413هـ – 1993م.
- غلبان: محمد، دور التطبيقات في ترشيد الفتاوى العابرة للحدود، بحث مقدم للمؤتمر الدولي الثاني، تمكين التطبيقات الذكية بين الفقه والقانون، كلية الإمام مالك للشريعة والقانون، الإمارات العربية المتحدة، ابريل 2021م.
- غمادي: لحسن، استثمار تقنيات الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى للمؤسسات المالية الإسلامية، مجلة بحوث وتطبيقات في المالية الإسلامية، المجلد 8، العدد 1، 2024م.
- ابن فارس: أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، اتحاد الكتاب العرب، الطبعة: 1423هـ – 2003م.

- فوزي: جمال، التحديات الأخلاقية والقانونية للرقمنة والذكاء الاصطناعي، المملكة المغربية أنموذجاً، كتاب أعمال مؤتمر مستقبل الذكاء الاصطناعي – تحديثات قانونية وأخلاقية، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ألمانيا – برلين، الطبعة: الأولى، 2024م.
- الفيروزآبادي: محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: الثامنة، 1426هـ – 2005م.
- القاري: أحمد بن عبد الله، مجلة الأحكام الشرعية، دراسة وتحقيق عبد الوهاب أبو سلمان ومحمد أحمد علي، مطبوعات تهامة، الطبعة الأولى، 1401هـ – 1981م.
- القرافي: أحمد بن إدريس، أنوار البروق في أنواء الفروق، عالم الكتب، دون طبعة أو تاريخ.
- القرافي: أحمد بن إدريس، الذخيرة، تحقيق: محمد بوخبزه، دار المغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، 1994م.
- ابن القيم: محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، خرج أحاديثه وعلق عليه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1423هـ.
- ابن القيم: محمد بن أبي بكر، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، 1415هـ – 1999م.
- الكفوي: أيوب بن موسى، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المحقق: عدنان درويش ومحمد المصري، ط مؤسسة الرسالة – بيروت.
- كوكلبيرح: مارك، أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، ترجمة عبد العزيز غانم، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، طبع الكتاب سنة 2020م، وطبعت الترجمة سنة 2024م.
- الكمالي: عبد الله، تأصيل فقه الموازنات، إصدار مركز التفكير الإبداعي، دار ابن حزم، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1421هـ – 2000م.
- الكواني: عبد الحق بلال، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 1446هـ – 2025م.
- لال الدين، محمد أكرم وآخرون، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر 1446هـ – 2025م.
- المحيميد: عمر، الذكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد السابع والخمسون.
- مدو: أبكر ولر، الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، بحث مقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته السادسة والعشرين، منظمة التعاون الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، 1446هـ – 2025م.
- مزوز، صورية، الموازنة بين تحقيق الترابط الرقمي وحماية القانون وخصوصية البيانات الشخصية عصر الذكاء الاصطناعي، كتاب أعمال مؤتمر مستقبل الذكاء الاصطناعي – تحديات قانونية وأخلاقية، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، ألمانيا – برلين، الطبعة: الأولى، 2024م.
- مصطفاوي: بو بكر، مخاطر وأضرار تطبيقات الذكاء الاصطناعي وأثرها في تحديد المسؤولية الشرعية والقانونية، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في العلوم الإسلامية، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الوادي– الجزائر، 1445هـ – 2023م.
- ابن منظور: محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة، 1414هـ.

- المناوي: عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي، التوقيف على مهمات التعاريف، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الأولى، 1410هـ - 1990م.
- موسى: عبد الله، بلال: أحمد حبيب، الذكاء الاصطناعي ثورة في تقنيات العصر، دار الكتب المصرية، الطبعة الأولى، 2019م.
- النووي، يحيى بن شرف، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، دار الفكر، الطبعة الأولى، 1408هـ.
- الهيثمي: علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المحقق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، 1414هـ - 1994م.
- وزان، ميلاد، الذكاء الاصطناعي والإنسانية – التحديات الأخلاقية لعصر هيمنة الآلة، ترجمة علاء طعيمة، طهران، 1403هـ.
- ويتباي: بلاي، الذكاء الاصطناعي، أعدت الترجمة بدار الفاروق، دار الفاروق، مصر 2008م.

مراجع إليكترونية وأدلة علمية:

- الموقع الإلكتروني: https://www.darifta.ps/majles2014/showfile/show.php?id=454
- الدليل التطبيقي لتوظيف الذكاء الاصطناعي في خدمة العلوم الشرعية، دار عطاءات العلم للنشر، الطبعة الأولى، 1446هـ - 2025م.

فهرس المحتويات

المقدمة: 1
المبحث الأول: بيان مفاهيم المصطلحات الواردة في الدراسة وأنواع الذكاء الاصطناعي وميزاته ومجالاته 4
المطلب الأول: مفهوم المفتي الرشيد 4
المطلب الثاني: مفهوم تحديات الذكاء الاصطناعي 7
المطلب الثالث: أنواع الذكاء الاصطناعي 9
المطلب الرابع: ميزات الذكاء الاصطناعي وفوائده ومنافعه10
المطلب الخامس: مجالات الذكاء الاصطناعي13
المبحث الثاني: التحديّات والمخاطر التي تواجه الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي14
المطلب الأول: تحديات الذكاء الاصطناعي14
المطلب الثاني: مخاطر الذكاء الاصطناعي ومفاسده على الفتوى16
المطلب الثالث: الموازنة بين منافع الذكاء الاصطناعي في الإفتاء ومفاسده18
المبحث الثالث: حكم استخدام تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الفتوى وضوابطه وسبل مواجهة تحدياته21
المطلب الأول: حكم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الفتوى21
المطلب الثاني: ضوابط استخدام الذكاء الاصطناعي في الفتوى25
المطلب الثالث: سبل مواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي28
خاتمة30
فهرس المراجع والمصادر31
فهرس المحتويات37